www.easyel.net

ملخص مبادئ الاعمال المصرفية (صرف١٠١)

للمستوى الثالث – الفصل الدراسي الثاني

للدكتور سعد الوابل

لعام: ١٤٣٩ – ٢٠١٨

إعداد:

نورة حنتول

فريق أسهل عن بعد

http://www.easyel.net

ملخص اللقاء الاول

النقود: هي كل مال نال ثقه بين الناس في عملية التعامل فيما بينهم واصبح ثمناً ومعياراً لي الأموال.

***بعبارة اخرى:** هو كل شيء يلقى قبولاً عاماً وكوسيط للتبادل مهما كان ذلك الشي وعلى أي حالاً كان.

***وبهذا فأن النقود:** هي وسيله او واسطه متداوله بين الناس متبادلة مقبولة على نطاق واسع بمعيار او بمقياس لقيمة الاشياء.

***وهو ايضاً كل ما يتمتع بقبول عام:** اي بقبول افراد المجتمع لها كوسيط لمبادلة مختلف السلع والخدمات.

(النقود آداه اجتماعية لها تاريخها).

وظائف النقود:

١- وسيلة لتبادل السلع والخدمات

٢- مخزن للقيمة

٣- وسيلة للقيمة

٤- سداد المديونيات

انواع النقود وتطورها التاريخي:

١- **النقود السلعية:** هو النوع الاول من انواع النقود وهو عبارة عن سلع معينة يتعارف عليها الناس تستعمل وسيطاً بينهم في مبادلاتهم ومعاملاتهم.

أهم الامثلة على هذا النوع:

(الماشية بأنواعها - قمح - الملح - التمر - الزبيب)

خصائص هذا النوع من النقود:

١- نافع بذاته

٢- سهل النقل وعملية التقسيم

(عملية المقايضة: هي النقود السلعية وهي عملية تبادل سلعة بسلعة اخرى)

بسبب كثرة التبادلات وتطور الاحتياجات وتوسع المعاملات صارت عملية تبادل السلع لم تفي بحوائج الناس ومعاملاتهم.

٢- **النقود المعدنية:** هي ثاني انواع النقود وهي عبارة عن قطع معدنية تستعمل وسيطاً للتبادل اما وزناً واما عداً.

(كان للذهب والفضة تميزاً عن غيرهما بالقبول الواسع لما تتمتعان من الخصائص قد صيغت بأشكال معينه ليسهل التعامل بها)

لهذا صكت النقود بالذهب والفضة واستعملا في عملية التبادل والمعاملات.

(الا ان عملية نقل النقود قد اصبح صعباً الى حد ما وبالتالي ظهرت الصيارفة)

الصيارفة: وهي قبول الصيرفي الذهب والفضة على ان يحرر صكوك ورقية بهذه الإداعات تضمن بدفع المبلغ المقرر في الصك لصاحبه لدى الطلب.

(وبذلك مع تزايد الثقة بهذه الصكوك الورقية اكتفى التجار بهذه الصكوك بلا من التنقل بالنقود المعدنية واستعملوها وسيطاً لتبادلاتهم التجارية ومعاملاتهم وسداد الدين في حال وجوده)

(كانت هذه الفكرة هي الخطوة الاولى لظهور الاوراق النقدية المعاصرة)

٣- النقود الورقية: هو النوع الثالث من انواع النقود وهي عبارة عن اوراق تطرح للتداول وتستخدم في تبادل السلع والخدمات وسائر المعاملات.

٤-النقود المصرفية: وهي النوع الرابع من انواع النقود وهي الودائع القابلة للسحب بطرق مختلفة ويعرف هذا النوع من النقود باسم :

١-(ودائع تحت الطلب) يمكن لصاحبها سحبها من المصرف او سحب جزء منها دون اشعار مسبق.

٢-(النقود الكتابية) عملية تداولها بواسطة الشيكات او اوامر الصرف الاخرى من خلال البنك

النقود الائتمانية أو النقود الإلكترونية: وهي متعلقة ببطاقات الائتمان وبالتالي لا يستخدم الفرد النقود الورقية وإنما عبر البطاقات الائتمانية (عمليات تحويل من حساب الى حساب اخر كعمليات السداد او شراء السلع والخدمات) وهذا ما يتعامل به حالياً.

(النقود المصرفية ليس لها وجود خارجي الا عندما تحول الى اورق نقدية عند طلب سحب الودائع بالشيكات او ما شابهها)

ملاحظه: النقود المصرفية يكثر عملية استخدامها بشكل كبير وعملية انتقال الاموال من حسابات الى حسابات اخرى وذلك لكثر وتعدد المجالات التجارية لهذه البلدان وبدلا من عملية السداد بشكل ورقي اصبح هناك عملية سداد بشكل إلكتروني.

ملخص اللقاء الثانى

خصائص النقود:

١-**القبول العام:** من طرفي المدين والدائن (البائع والمشتري).

٢-**الثبات النسبي ويقصد به:** ان تؤدي وظيفتها كمعيار للقيمة بحيث يمكن استخدامها هذه النقود كمقياس لتقييم مختلف السلع والخدمات داخل الاقتصاد

(بالرغم ما تتعرض عليه النقود من تغيرات في قيمتها اثر ارتفاع قيم السلع او الخدمات في السوق تحت ضغوط العرض والطلب وتحت تأثيرات مختلفة من الازمات الاقتصادية فالنقود تعتبر ثابتة نسبياً)

مثل: السلعة X = مبلغ معين من الريالات.

٣-**القدرة على إبراء الذمة ويقصد به:** ان النقود تعتبر من اهم الوسائل المستخدمة في تبرأة الذمة عندما يسدد المدين لدائنة القيمة المستحقة عليه فإن الدين ينطفئ حالاً.

مثال: (س) من الناس قام بشراء سيارة وبالتالي اصبحت هنالك مديونية بقيمة ١٠٠ الف ريال فعند السداد بهذه النقود تكون انطفت هذه المديونية.

وظائف النقود:

١- **وسيلة للتبادل:** اذ ان قبل ظهور النقود كان هنالك نظام المقايضة الذي سبق الحديث عنه في اللقاء الاول.

٢- **مقياس للقيمة:** بحيث ان نظام المقايضة يتطلب معرفة الاسعار النسبية لجميع السلع والخدمات الموجودة في الاقتصاد.

(**بمعنى اخر:** قد يصعب على الاشخاص في عملية المقايضة ان كيلو من الملح يساوي كمية معينة من الأرز أو كيلو من الأرز يساوي كمية معينة من الحبوب وبالتالي ظهرت النقود فاصبحت مقياس للقيمة مثال: كيلو من الارز يساوي مبلغ معين من الريالات)

٣- **مخزن للقيمة:** حيث لا يمكن في نظام المقايضة تخزين السلع من اجل استخدامها في المستقبل مثل عملية الاذخار.
(وذلك بسبب اختلاف طبيعة السلع وقابليتها للتخزين او بمعنى اخر صعوبة الاحتفاظ بكميات كبيره من الذهب والفضة في صورة ثروه وايضاً عملية التقادم فيما يتعلق بعملية السلع وكذلك عمليات انتهاء الصلاحيات فيما يتعلق بالمواد الغذائية عند تخزينها)

ولكي يستطيع الافراد استخدام النقود في عملية تبادل السلع والخدمات لابد من توفر شرطين اساسيين:

١- وجود الصفة الالزامية القانونية للنقود المدعومة من الحكومة مثال الريال.

٢- ثقة الافراد في قبول النقود لإتمام عملية تبادل السلع والخدمات.

٤-**وسيلة للدفع الاجل:** عند الشراء باجل بالإمكان عملية السداد لاحقاً ولا يتم ذلك الا من خلال دفع النقود.

حجم النقود: (تتكون من ثلاث احجام وهي)

1M	2M	3M
يشتمل على النقد المتداول خارج البنوك:(من عملات نقدية وورقية ومعدنية) *بالإضافة الى ودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية فقط).	يتضمن على 1M يضاف اليه: الودائع الزمنية والادخارية قصيرة الأجل.	يتضمن 1M و 2M مضافة اليه: *الودائع الزمنية والادخارية طويلة الاجل *وايضاً اشباه النقود. يقصد بأشباه النقود: مثل المضاربة في الاسهم وهي محرمة شرعاً.

تاريخ البنوك واقسامها:

(بداء مصطلح البنوك من ظهور الصيارفة وكيف تعاملهم بقبول الذهب والفضة كوسيلة للودائع واصدار الصكوك الورقية تثبت قيمة ما تم ايداعه لديهم من المعادن النفيسة)

تعرف البنك:

منشأه مالية تتاجر بالنقود ولها غرض رئيسي هو العمل كوسيط بين رؤوس الاموال التي تسعى للبحث عن مجالات الاستثمار وبين مجالات الاستثمار التي تسعى للبحث عن رؤوس الاموال.

بمعنى اخر: هي تقبل الودائع وفي نفس الوقت تقوم بعمليات الاقراض لمن يحتاج الى نقود ولكن هنالك شروط معينه فيما يتعلق بعمليات الاقراض وايضاً تتضمن فوائد وهذه الفوائد ربويه (ينبغي على المسلم عدم التعامل بها لا اخذاً ولا عطاءاً)

أنواع البنوك:

تنقسم أنواع البنوك الى عدة تقسيمات كالتالي:

أولاً: من حيث الوضع القانوني:	
١-البنوك العامة	وهي الذي تملكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتشرف على أعمالها وأنشطتها كالبنوك المركزية مثل: مؤسسة النقد العربي السعودي
٢- البنوك الخاصة	هي التي يملكها اشخاص ويتولوا ادارة شؤونها ويتحملوا كافة مسؤوليتها القانونية والمالية ايزاء الدولة متمثلة في: البنك المركزي.
٣- البنوك المختلطة	وهي البنوك التي تشترك في ملكيتها وادارتها كلن من الدولة والافراد او الهيئات ولكي تحافظ الدولة على سيطرتها على هذه البنوك فأنها تقوم بتعمد امتلاك رأس مال بما يسمح لها بالإشراف عليها وتوجيهها بما ينسجم السياسة المالية والاقتصادية للدولة.
ثانياً: من حيث طبيعة الاعمال التي تزاولها	
١-البنوك التجارية	وهي البنوك التي تمارس الاعمال المصرفية: (قبولها للودائع - تقديم القروض - خصم الاوراق التجارية او تحصيلها - فتح الاعتمادات المستنديه * وايضاً: المشاركة في المشاريع الاقتصادية وبيع وشراء الاسهم والسندات)
٢- البنوك الصناعية	وهي التي تختص بالتعامل مع القطاع الصناعي وتسهم في دعم المشاريع الصناعية بتقديم القروض ومنحها التسهيلات المصرفية. مثل: صندوق التنمية الصناعي في المملكة.
٣- البنوك الزراعية	وهو يتعامل مع المؤسسات الزراعية حيث يقوم بعمليات تسهيل كافة الخدمات المصرفية لمساعدة هذه المؤسسات لأداء دورها في عملية التنمية الزراعية. مثل: صندوق التنمية الزراعي.
٤- البنوك العقارية	وهي التي تقوم معملية تقديم كافة الخدمات والتسهيلات المصرفية للأفراد. مثل: صندوق التنمية العقاري.

ما الفرق بين صندوق التنمية الصناعي وصندوق التنمية العقاري؟

صندوق التنمية الصناعي: مخصص للمؤسسات للإسهام في المشاريع.

صندوق التنمية العقاري: للإسهام للأفراد في عمليات انشاء عقاراتهم.

ملاحظة:(مهم)

البنك المركزي لا يدخل ضمن هذا التصنيف بصفته هو البنك الذي يشرف على عمليات الجهاز المصرفي ويراقب انشطته دون ان يمارس أي نشاط معتاد من انشطة المصارف التي سبق ذكرها.

ثالثاً: من حيث مصادر الاموال	
١-البنوك المركزية	وهي التي تنشئها الدولة لتتولى عملية الاشراف والتوجيه والرقابة على الجهاز المصرفي كما ان لها الحق في اصدار العملة والاحتفاظ بالأصول السائلة الخاصة بالدولة كالذهب والعملات الاجنبية ويكون رأس مال البنوك المركزية ما تخصصه الدولة لها وكذلك من ودائع البنوك التجارية لديها. تسمى ايضاً: (بنك البنوك - بنك الحكومة - مؤسسة النقد العربي السعودي)
٢-بنوك الودائع (البنوك التجارية)	وهي التي تتكون اموالها الخاصة من رأس المال المملوك للشركاء وكذلك من الودائع التي يقدمها الأفراد او المؤسسات لغرض الاستثمار او في الحسابات الجارية.
٣- بنوك الاعمال او الاستثمار	وهي التي تعتمد بشكل رئيسي على اموالها الخاصة بالإضافة الى الودائع لأجل لقيامها بالأعمال التي انشئت من اجلها. ومن اهم هذه الاعمال: تقديم القروض طويلة الاجل للمشروعات المساهمة فيها وذلك بغرض الاستثمار. مثل: المنشئات المالية
رابعاً: من حيث شرعية العمليات	
١-البنوك التقليدية	هي الربوية والتي تتعامل بالربا بالأخذ والعطاء.
٢-البنوك الاسلامية	هي التي لا تتعامل بالربا لا اخذاً ولا عطاءاً وتخضع لأحكام الشريعة الاسلامية. تتميز هذه البنوك بعدم التعامل بالفائدة لا أخذاً ولا عطاءاً سواءً عطاءاً للمودعين او اخذاً من المقترضين وإنما تقوم بعملياتها المصرفية وفقاً للشرية الاسلامية ووفقاً لصيغ لتمويل الاسلامية.

كويز اللقاء الثاني

س١/ النقود السلعية تعتبر:

أ- أول انواع النقود ظهوراً ✔

ب- ثاني انواع النقود ظهوراً

ج- ثالث انواع النقود ظهوراً

س٢/ نظام المقايضة لا يتطلب معرفة الأسعار النسبية لجميع السلع والخدمات الموجودة في الاقتصاد.

أ- صح

ب- خطأ ✔

تصحيح الخطأ: نظام المقايضة يتطلب معرفة الاسعار النسبية لجميع السلع والخدمات الموجودة في الاقتصاد.

س٣/ أحد وظائف النقود؟

أ- التوازن

ب- وسيلة للتبادل ✔

ج- التحفظ

ملخص اللقاء الثالث

البنوك التجارية: هي مؤسسة تتعامل بالدين أو الإئتمان.

(حين يتقدم أحد الأفراد أو الشركات في إيداع وديعة لدى البنك يصبح البنك مديناً بقيمة هذه الوديعة ومقابل ذلك فإن البنك يمنح العميل ائتمان (وعداً) برد هذه القيمة أو الوديعة عند الطلب في أي وقت شاء المودع)

النظام المصرفي التقليدي: انشئ للعملية التنموية والاقتصادية وظهر من قديم الزمان كما ذكر من قبل عن الصيارفة.

وظائف البنوك التجارية:

١- قبول الودائع:

وهي الوظيفة الاولى والرئيسية والاساسية وايضاً تعتبر من أهم وظائف البنوك التجارية.

وقد سميت البنوك التجارية ببنوك الودائع نسبة الى هذه الوظيفة ولها عدت اشكال وهي :

- أ. الودائع تحت الطلب:

(وتسمى بالودائع في الحسابات الجارية) حيث يستطيع المودع استرداد ما تم ايداعه متى ما اراد ولا يتقاضى المودع فوائد على هذه الودائع عادتا.

- ب. الودائع لأجل:

حيث يتم ايداع هذه الودائع لفترة زمنية معينة ولا يحق للمودع سحبها الا بعد انتهاء الفترة الزمنية المتفق عليها بين المودع والبنك على ان يتقاضى المودع فوائد يتفق عليها من قبل. (وهذه الفوائد ربوية)

فيما يخص الودائع لأجل:

البنوك الاسلامية: قامت بإعداد حسابات استثمارية تسمى (الحسابات الاستثمارية) ولكن هذه الحسابات تخضع الى ربحية وخسارة البنك.

في حال ربح البنك يربح المودع وفي حال خسر او لم يحقق ارباح فإن المودع تصله الخسائر حسب قيمة الوديعة التي اودعها وكذلك

لا يمكن للمودع التصرف بها قبل الموعد المتفق عليه.

٢- تقديم القروض:

هذه الوظيفة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوظيفة قبول الودائع فكلما كان هنالك حجم الودائع عالي لذلك البنك كلما كان بامكان المصرف التصرف بقدر اكبر من القروض بحيث يقوم بإعادة بإقراض تلك الودائع بعد خصم الاحتياطي القانوني المفروغ من قبل البنك المركزي على البنوك التجارية.

وتشكل معظم ارباح البنك بين الفروق الجوهرية بين الفوائد الدائنة التي يأخذها البنك مقابل تقديمة القروض الذي في الغالب مرتفعة والفوائد المدينة التي يدفعها البنك للمودعين وعادة تكون منخفضة أي ان:

- **ربح البنك التجاري = الفوائد الدائنة – الفوائد المدينة**

٣- توليد الودائع:

يقصد به انه يتمكن البنك من زيادة حجم ودائعه وذلك بالاعتماد على الودائع الاصلية المتوفرة لديه، الامر الذي يزيد من قدرته على الإقراض وتوسع اعماله.

- **قانون او قاعدة مضاعف الودائع (مضاعف النقود البسيط) = 1 ÷ نسبة الاحتياطي القانوني**

تنبيه: ١. واحد صحيح هو رقم ثابت في القانون

٢. نسبية الاحتياطي القانوني نسبة متغيرة قد تكون 20% او 25% او 30% او40% الى اخره.

مثال ١: نفترض نسبة الاحتياطي القانوني والمفروضة من قبل البنك المركزي (مؤسسة النقد العربي السعودي) هي 20% و (رقم 1 هو ثابت في القانون) نقوم ب تقسيمة على 20% نجد ان مضاعف الودائع = خمسة أضعاف. (1 ÷ 20% = 5 أضعاف)

مثال 2: نفترض ان نسبة الاحتياطي القانوني بنسبة 25% بالتالي فأن مضاعف الودائع هنا:

1 ÷ 25% = 4 أضعاف

استكمال للمثال رقم ١: على ان اساس نسبة الاحتياطي القانوني 20% :

- قانون الزيادة الاجمالية في الودائع:

مقدار التوسع في الودائع أو(التغير في عرض النقود) = مضاعف الودائع الذي قمنا باستخراجه × الوديعة الاولية (المبلغ الاساسي)

ولنفترض ان الوديعة الاولية لدينا في هذا البنك هي 10 الالف ريال بالتالي الزيادة الاجمالية في الودائع او ما يسمى (توليد الودائع) هنا:

نقوم بضرب مضاعف الودائع الذي استخرجناه من قانون المثال الاول وهو:

5 × 10000 = 50.000 ريال

بالتالي يتضح ان مبلغ 10 الالف ريال كوديعة اولية قد ينتج عنه 5 أضعاف هذه الوديعة.

- قانون الودائع المشتقة الجديدة:

الودائع المشتقة الجديدة = الزياد الاجمالية في الودائع – الوديعة الاولية

50000 – 10000 = 40.000 ريال (تطبيق مباشر بالقانون)

بالتالي مضاعف النقود او الودائع هنا عبارة عن نسبة تستخدم كوسيلة لقياس مقدرة البنك على توليد النقود في الاقتصاد الوطني.

- هناك قاعدة اخرى لاستخراج الودائع المشتقة تقول:

الودائع المشتقة = (الوديعة الاولية - قيمة الاحتياطي النقدي) ÷ نسبة الاحتياطي النقدي

في المثال السابق:

الوديعة الاولية: 10 الالف ريال

قيمة الاحتياط النقدي: 20% من 10 الالف ريال أي 2000 ريال

نسبة الاحتياطي النقدي: 20%

بالتعويض: (10000 – 2000) ÷ 20% = 40,000 ريال

٤- القيام بالخدمات المصرفية المختلفة:

- وهي عملية تحصيل قسائم الخدمات العامة مثل (الكهرباء - الهاتف – المياه – وغيرها)
- عمليات التحويل النقدية
- عمليات فتح الاعتمادات المستنديه واصدار خطابات الضمان وغيرها

٥- القيام بأعمال الاستثمار المختلفة:

- شراء وبيع الاراضي
- شراء وبيع الاوراق المالية مثل(الاسهم – السندات)
- الاتجار بالعملات المختلفة بيعاً وشراءً بهدف تحقيق ارباح
- شراء وبيع المعادن النفيسة
- ايداع جانب من ارصدتها لدى البنوك الكبرى
- شراء اذونات الخزانة من الوزارات المالية التابعة للبلد الذي يتبعه ذلك البنك

مصادر تمويل البنك التجاري:

١. اموال البنك الخاصة به (رأس المال)

٢. الودائع بأنواعها

٣. التسهيلات من البنوك المحلية او الخارجية

٤. اعادة الخصم وقروض من البنك المركزي

٥. طرح السندات

كويز اللقاء الثالث

س١/الزيادة الإجمالية في الودائع عبارة عن:

أ- مضاعف الودائع ضرب الوديعة الأولية (المبلغ الأساسي)✔

ب- مضاعف الودائع ناقصاً الوديعة الأولية (المبلغ الأساسي)

ج- مضاعف الودائع زائداً الوديعة الأولية (المبلغ الأساسي)

س٢/إذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني المقرة من البنك المركزي 20% فإن مضاعف الودائع يساوي:

أ- ثلاثة أضعاف الودائع

ب- أربعة أضعاف الودائع

ج- خمسة أضعاف الودائع✔

س٣/قبول الودائع تعتبر إحدى أهم وظائف:

أ- البنوك الزراعية

ب- البنوك التجارية✔

ج- بنوك التنمية العقارية

ملخص اللقاء الرابع

وظائف اخرى للبنوك التجارية:

١- فتح الحسابات وقبول الودائع.

٢- تشغيل مصادر اموال البنك والمحافظة على السيولة والربحية والضمان.

(الا ان استراتيجيات الملائمة لتشغيل مصادر اموال البنك قد تختلف حسب اولويات البنك والتي عادة تتأثر بعدة عوامل اهمها الربحية والسيولة والامان)

- حيث ان الربحية: تتمثل في معدل العائد بينما السيولة والامان تتوقفان على مدى تحمل البنك لعنصر المخاطرة.

٣- ادارة ممتلكات الغير وتقديم الاستشارات المالية والاقتصادية

٤- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية للبلد الذي ينتمي اليه ذلك البنك

المصارف الاسلامية:

ظهرت المصارف الاسلامية منذ القدم.

ومن اهم اواحد المصرف الاسلامية: البنك الاسلامي للتنمية.

(حيث انها تقدم مجموعة من الخدمات المصرفية والمالية للأفراد)

الفروق الجوهرية المتعلقة بين البنك الاسلامي والبنوك الربوية او التقليدية:

الفروق الجوهرية	البنوك الاسلامية	البنوك الربوية او التقليدية
الفائدة الربوية	لا يتعامل بها لا أخذاً ولا عطاءاً أي انه لا يعطي فوائد على الودائع ولا يأخذ فوائد على الاقراض أي يتعامل بصيغ التمويل الاسلامية.	معظم تعاملاتها بالفائدة حيث أن الربحية التي تستند اليها البنوك الربوية هي الفرق بين الفوائد المدينة والفوائد الدائنة.
الالتزامات	تلتزم بالأحكام الشرعية الاسلامية وتخضع للرقابة الشرعية.	لا تخضع للرقابة الشرعية ولا تلتزم بأحكام الشريعة الاسلامية لأنها وُسست على غير ذلك.
الرقابة	وتخضع للرقابة الشرعية.	لا تخضع للرقابة الشرعية.
(نقطة مهمه) اعمالها في الاقتصاد	البنوك الربوية تغلب اعمالها على تقوم انشطتها على اساس الترابط العضوي بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد النقدي أي ان اضافة الى تعاملها في الاسواق المالية فيما يخضع الى الرقابة والاحكام الشرعية تقوم بالأعمال في الاستثمار الحقيقي المتعلق بالعمليات الانشائية والذي يسهم في التنمية الاقتصادية	الاقتصاد النقدي بمعنى العمليات المالية فيما يتعلق بالأسهم والسندات والديون

الفروق الجوهرية	البنوك الاسلامية	البنوك الربوية او التقليدية
الاقراض	تقوم على اساس المشاركة في الارباح التي يحققها البنك	بفائدة ربوية محددة مسبقا بنسبة من الاموال
المعاملات	تتكون من عمليات الخدمات وايضاً التمويل والاستثمار.	تعتمد على المعاملات التي فيها ائتمان بشكل قروض والتي ليس فيها ائتمان كذلك
(نقطة مهمة) صرف العملات	تتعامل بالصرف الفوري فقط ولا تتعامل بالصرف الاجل	تتعامل بالصرف الفوري والاجل
مثال على صرف العملات: لو معك عملة اجنبية وترغب في تحويلها الى الريالات وذهبت الى احد البنوك الاسلامية فعند اعطاءك لهم هذه العملة مباشرة يقدموا لك العملة الاخرى الا وهي الريالات. اما البنوك الربوية او التقليدية قد لا يكون لديهم نفس التعامل في البنوك الاسلامية وانما يأخذ منك العملة ويقول المبلغ ليس متوفر لدينا غداً سنوفره وسيصلك على الحساب او ما شابه ذلك وهنا يكون الصرف بالأجل وهذا محرم شرعاً.		
الديون	تتعامل بالديون التجارية	تتعامل بالديون النقدية
الرقابة	تخضع للرقابة والزكاة	لا تخضع للرقابة ولا الزكاة

المصرف الاسلامي:

هو الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الاساس التزاماً بممارسة الاعمال المصرفية المسموح بها على غير اساس الفائدة لا اخذاً ولا عطاءاً ووفقاً لصيغ المعاملات المصرفية التي لا تتعارض عادة مع احكام الشريعة الاسلامية سواء في مجال قبول الودائع وتقديم الخدمات المصرفية الاخرى او في مجال التمويل و الاستثمار.

أهداف المصرف الاسلامي:

- يخدم المصلحة العامة وحاجات الاقتصاد الوطني.
- ويراعي ايضاً استيعاب السوق المصرفية.
- وأيضاً تقديم الخدمات المصرفية وممارسة اعمال التمويل والاستثمار القائمة على غير اساس الفائدة.
- وايضاً تطوير وسائل اجتذاب الاموال والمدخرات ولهذا فان الاهداف المصرفية الاسلامية جذب الودائع وتنميتها وكذلك استثمار الاموال في ايجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار.
- ايضاً توفير التمويل للمستثمرين وذلك من خلال صيغ التمويل الاسلامية وتوفير الامان للمودعين ومحاولة ابتكار وتطوير صيغ الاستثمار حيث ان الاهداف المشاركة في عمليات الربح والخسارة.
- وايضاً الالتزام بالمبادئ والاخلاق واعمار الارض وتنمية المجتمع .

العلاقة في المصارف الاسلامية هي: استبعاد عنصر الفائدة سواء في الاقراض او الاقتراض والالية البديلة لهذا هي استخدام صيغ التمويل الاسلامية بمبدأ المشاركة.

العوائد والفائدة عادة تتألف من بندين رئيسين هما:

أ- الفوائد. ب- العمولة.

الفائدة: هي الثمن المدفوع نظير استخدام النقود وهي محرمة شرعاً.

العمولة: تأخذ مقابل ما يقدمه المصرف من خدمة او عمل يبذل فيه جهد.

(نقطة مهمه): العمولة التي يقتطعها البنك يجب ان تكون عمولة محددة بمبلغ مقطوع وليس على اساس نسبي او كسر عشري.

(المعيار الذي يفصل بين العمولة كأجر وانها ليست ربا هو: وجود خدمة فعلية وايضاً تحديد مبلغ العمولة بشكل قطعي وليس نسبي)

مثال على ذلك: احد الاشخاص اراد تحويل مبلغ من المملكة الى دولة اخرى فمن حق المصرف اخذ عمولة على هذه الحوالة ولكن هذا الحوالة تكون مبلغ مقطوعاً على سبيل المثال 20 ريال بغض النظر على المبلغ المحول للمرة الواحدة سواء كان 1000 او 20 الف ريال يكون العمولة واحدة كمثال 20 ريال.

(وبالتالي يجب على المصارف الاسلامية ان تكون جميع عملياتها وخدماتها المصرفية والاستثمارية قائمة على غير اساس الفائدة تحت أي شكل من الاشكال)

وظائف البنوك الاسلامية:

- قبول الودائع بأنواعها في الحسابات الائتمانية او حسابات استثمار مشتركة.

مصادر الاموال واستخداماتها في المصارف الاسلامية:

- عادة تتمثل مصادر الاموال في البنوك الاسلامية من اموال البنك الخاصة به وهذه يندرج تحتها رأس المال المدفوع
- وكذلك الاحتياطيات الخاصة بالمساهمين
- وايضاً الارباح المحتجزة
- وايضاً ودائع المتعاملين وهذه يندرج تحتها حسابات الامانة

(ومن ضمنها قبول السحب او الشيكات او اعادتها لهم عند الطلب على ان يستثمر المصرف هذه الحسابات لصالحه وعلى مسؤولية الخاصة على ان يتعهد المصرف بالوفاء بهذه الوديعة وان تعاد الى صاحبها متى ما اراد ذلك المودع)

- ايضاً حسابات الاستثمار المطلقة مثل مبدأ المضاربة
- وايضاً حسابات الاستثمار المقيدة وحسابات التوفير في حال وجودها
- وايضا من استخدامات الاموال صيغ التمويل الاسلامية بأنواعها

صيغ التمويل الاسلامية:

١- المرابحة للأمر بالشراء:

وهي تعتبر من البيوع المطلقة وبيع المطلق اما ان يكون مساومة او امانة والمرابحة هنا من بيوع الامانة لعلم المشتري بالسعر الاصلي للسلعة.

(وتعتبر المرابحة الاداء الاكثر شيوعاً في تمويل شراء السلع داخلياً من حيث يقوم البنك بشراء السلع بناء على طلب العميل ومن ثم بيعها بعد تملكها له وممكن استخدام هذه الاداء من صيغ التمويل الاسلامية لمجموعة من عمليات التمويل مثل فتح الاعتمادات المستنديه سواء الداخلية او الخارجية ايضاً تمويل المشتريات الداخلية بالمرابحة بشراء المواد الاولية والاتمانية والانتاجية وغير ذلك وايضاً المرابحة الشخصية وهي تمويل الاحتياجات الفردية للسلع الاستهلاكية مثل المسكن)

٢- السلم:

هو عقد على موصوف بالذمة يتم دفع الثمن فيه مقدماً واستلام السلعة مستقبلاً.
(وهذا النوع يعتبر اداء مهمه في التمويل الزراعي والصناعي)

مثال: لنفترض ان احد الاشخاص لدية محصول زراعي ولكن ليس لدية المبلغ الكافي للعناية بهذا المحصول الى ان ينضج وبالتالي يعرضه كما هو بوصف ومن ثم يستلم المبلغ مقدماً وعند نضوج ذلك المحصول يتم تسليمة حسب ما وصف للبائع.

(وممكن ان يكون في العمليات الصناعية قبل صناع الشيء)

٣- الاستصناع:

هو العقد المناسب لتمويل مشاريع البناء التحتية والانشاءات حيث يوقع البنك مع العميل عقداً يقوم البنك من خلاله بإنتاج معدة او انشاء مبنى او جسر ومن ثم يوقع البنك عقداً يتولى التنفيذ ويكون البنك هنا هو المسؤول مسؤولية تامة ومباشرة.

(عقد الاستصناع مناسب لمشاريع البنى التحتية)

٤- الاجارة: (وهي نوعان)

أ- التأجير التشغيلي:

وهنا يكون البنك قائم بشراء الاصول القابلة للتأجير ومن ثم تأجيرها لجهات اخرى وذلك لتشغيلها والانتفاع بها لمدة محددة وبإيجار يتم الاتفاق علية بين المؤجر(البنك) والمستأجر لهذا الاصل. وبعد الانتهاء من مدة الايجار يعود الاصل لملكية البنك ومن ثم يستطيع ذلك البنك تأجيره مره اخرى .

(وهذه عادة تكون في المعدات الثقيلة بالغة الثمن حيث ان الافراد قد لا يتمكن من شراء هذه المعدات)

ب- التأجير التمويلي:

هو ان البنك يقوم بشراء الاصل الذي يرغب به العميل ويتملكه البنك ومن ثم يقوم بعملية تأجيرها للعميل لمدة معينة وبأجرة معينة يتم الاتفاق عليها تشمل اقساط تسديد جزء من الثمن الذي يحمله البنك والجزء الاخر الربح للبنك من الاستثمار في الاجارة وهنا يلتزم العميل بإستاجار هذا الاصل لمدة يتم الاتفاق عليها بينه وبين ذلك البنك ودفع كامل قيمة الاقساط المتفق عليها بحيث يوعد العميل بملكية الاصل عند انتهاء المدة المتفق عليا في حال التزامه بالسداد (وهو ما يسمى لدينا بالإيجار المنتهي بالتمليك).

٥- المضاربة: (الايجار المنتهي بالتمليك)

وهي شركة في الربح بين البنك والعميل او اكثر على ان يكون البنك هو صاحب المال ويقوم العميل بتشغيل ذلك المال على ان يكون الربح بينهما بينما الخسارة يتحملها البنك شريطة الا يكون هنالك تقصير من قبل العميل المضارب.

(الارباح هنا لابد ان يكون على شكل نسبي وان لا يكون مبلغ مقطوع ولا يتم توزيع الارباح الا بعد استرداد جزء من رأس المال وذلك ليضمن البنك فعالية ومصداقية العميل المضارب)

٦- تمويل المشاركة: (وهي نوعان)

أ- المشاركة الثابتة:

وهي تقوم على اساس تملك البنك وشركاءه او شريكة حصص اسهم ثابتة حتى نهاية المشروع سواء كانت مشاركة مستمرة او مؤقتة لبناء مشروع تنتهي عند الانتهاء من بناء ذلك المشروع وممكن ان تكون مستمرة في عمليات تشغيلية لاحقة .

ب- المشاركة المتناقصة:

هي المنتهية بالتمليك للعميل وهذه تقوم على اساس تملك البنك وعميلة حصص اسهم في مشروع حسب الاتفاق وبما يتفق ومساهمة البنك في المشروع على ان يقوم العميل هنا بشراء حصة البنك تدريجياً اما من عوائده الخاصة او من عوائد ذلك المشروع الى ان يتم نقل ملكية ذلك المشروع من كونه شركة بين العميل والبنك الى ملكية العميل بعد عمليات السداد من قبل العميل.

كويز اللقاء الرابع

س١/أحد الفروق الجوهرية بين البنوك الاسلامية والتقليدية ان الاول يعتمد على المال كعنصر انتاجي.

أ- صح

ب- خط ✔

التصحيح: يعتمد على العنصر البشري كعنصر انتاجي.

س٢/المعيار الذي يفصل بين العمولة كأجر وأنها ليست ربا:

أ- تحديد مبلغ العمولة بشكل قطعي وليس نسبي ✔

ب- تحديد مبلغ العمولة بشكل نسبي وليس قطعي

ج- تحديد مبلغ العمولة بشكل

س٣/من وظائف البنك التجاري:

أ- سك وطباعة النقود

ب- صيرفي الحكومة ومستشاره المالي

ج- قبول الودائع ✔

ملخص اللقاء الخامس

وظائف البنوك:

- فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع وهذه الحسابات اما (حسابات جارية – حسابات إذخار لأجل – حسابات الإشعار)
- منح التسهيلات الائتمانية على مختلف انواعها (جاري المدين – القروض)
- تحصيل الاوراق التجارية وخصمها والاحتفاظ بها
- بيع وشراء الاوراق المالية لمحفظة البنك ولصالح عملاءه
- تقديم التسهيلات الائتمانية غير المباشرة مثل: (فتح الاعتمادات المستنديه وخطابات الضمان وتمويل عمليات التجارة الخارجية)
- التعامل بالعملات الاجنبية بيعاً وشراءً وبيع وشراء الشيكات السياحية والحوالات الداخلية والخارجية
- الاصدار الاولي للأسهم وكذلك السندات للشركات المساهمة
- تأجير صناديق الامانة لعملائها وذلك لحفظ المستندات والمجوهرات

أهم أهداف البنوك:

١. الربحية
٢. الامان
٣. السيولة: على البنك توفير سيولة كافية متضمنة على الاحتياطيات القانونية وكذلك اختيارية وذلك لمواجهة أي ازمات مالية قد تحدث وايضاً الدخول في فرص في حال توفرها ومن ثم تحقيق ربح من خلال الفرص.

ما العلاقة بين الإيداع والإقراض؟

- كلما زادت الايداعات لدى البنك كلما تمكن البنك من اقراض جزء من هذه الإيداعات بعد خصم الاحتياطات النظامية
- فكلما كان البنك لدية سمعة جيدة لدى العملاء كلما كسب قدر اكبر من العملاء كلما زادت الايداعات كلما زادت ربحيته

اختلاف الهيكل التنظيمي المتعلق بالبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية:

الاختلاف	البنوك الاسلامية	البنوك التقليدية
الرقابة	تتوفر لديها هيئة رقابة شرعية.	لا تتوفر بها هيئة رقابة شرعية.
أهم الاقسام	يمثل قسم الاستثمار في البنوك الاسلامية احد اهم الاقسام لديه	يمثل قسم القروض في البنوك التجارية احد اهم الاقسام لدى البنك.

الهيكل الاداري والتنظيمي لدى البنك:

حيث ان الحدث العام من عملية التنظيم في أي مؤسسة تتمثل في إعادة ترتيب الموارد المتاحة لرفع الكفاءة الانتاجية لهذه المؤسسة ولتحقيق هذا الحدث يتم اختيار الهيكل الاداري والتنظيمي المناسب الذي يستطيع من خلاله تنفيذ المهام والتعليمات من خلال وجود عدة إدارات ودوائر مرتبطة مع بعظها البعض ومكملة ببعضها البعض.

حيث ان الهيكل التنظيمي والاداري لأي مؤسسة يعتمد على أسس ومبادئ علمية اهمها:

التسلسل الهرمي: بمعنى وجود رئيس واحد لكل مرؤوس وذلك لتفادي تضارب الصلاحيات بين الموظفين

المرونة: حيث يتم الفصل بين الوظيفة والشخص الذي يشغلها

التخصص: في الفصل بين النشاطات المختلفة حيث يقوم كل شخص بالأعمال ذات طبيعة واحدة

تفويض السلطة: بمعنى ان يقوم الرئيس بتفويض بعض صلاحياته لمرؤوسيه حتى يجعل وقته اكثر انتاجية والتخلص من الاعمال الروتينية.

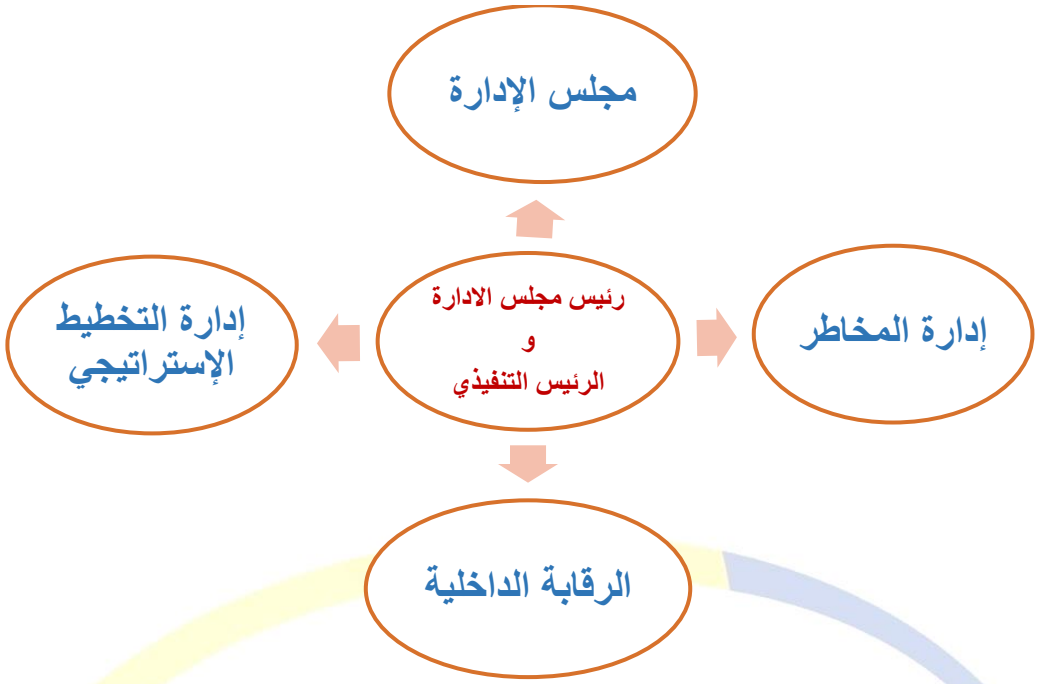

ينـدرج تحت هذه الاقسام	
قسم التسويق والعلاقات	يهتم بتنفيذ العمليات الدعائية والاعلانية لمنتجات البنك
قسم الخزانة والاستثمار	يهتم بإجراءات عمليات بيع وشراء العملات الاجنبية وربط الودائع وكذلك عمليات الاستثمار وادارة المحافظ الاستثمارية
قسم المالية	يهتم بإدارة وتدقيق الحسابات وإعداد القوائم المالية
قسم التقنية والعمليات	يهتم بتقديم المساندة للفروع والإدارات الاخرى سواء فيما يتعلق بمراجعة وتدقيق العمليات المالية او تقديم الحلول التقنية المناسبة
قسم الموارد البشرية	تتعلق بمهام التوظيف وايضاً تدريب الموظفين وتقييم الاداء ومكافأة الاداء لدى الموظفين
قسم مصرفية الافراد	يتعلق بتقديم الخدمات المصرفية المباشرة للعملاء الافراد من عمليات قروض وماشابهها
قسم مصرفية الشركات	يهتم بإدارة حسابات وعلاقات المؤسسات والشركات ومتابعة عمليات التمويل وتقديم الخدمات المصرفية المناسبة لهذه الشركات

الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك:

- خدمة الصرف
- السحب على المكشوف
- بطاقة الصراف
- الشيكات السياحية
- المقاصة
- بيع وشراء الاوراق المالية
- اعمال الوساطة والسمسرة

١-خدمة الصرف:

بيع وشراء العملات الاجنبية.

٢-السحب على المكشوف:

من خلال بطاقات الائتمان مثل (الفيزا – الماستركارد) بعض البنوك قد يأخذ عليها عمولة لتقديم الخدمة والبعض يقدمها بالمجان.

يشترط البنك ان يكون عليك حد ائتماني لهذه البطاقة: بمعنى ان لا يتم السحب فوق الرصيد المتوفر عن قيمة قدرها مثلاً 5 الالف ريال على ان يتم السداد خلال 45 يوم ويتم تحويلها مباشرة من حسابك الجاري بفرض انك رغبت بشراء سلعة معينة قيمتها 5 الاف ريال ولم يكن لديك الرصيد الكافي لشراء هذه السلعة وقمت بشرائها عن طريق بطاقة الائتمان الفيزا) خلال 45 يوم يفترض ان توفر المبلغ في حسابك الجاري

لينتقل لحساب البطاقة الائتمانية لتغطية ما تم سحبة من البطاقة الائتمانية في البنوك الربوية في حال عدم سدادك هذه القيمة خلال 45 يوم يحسب عليك فوائد حسب الاتفاق المسبق بينما في البنوك الاسلامية في حال عدم سدادك هذا المبلغ خلال 45 يوم يعتبر لهم نسبة قرض حسن يمكن سدادة لاحقاً.

٣-بطاقة الصراف:

لا يمكن استخدامها في مثل هذه الامور حيث انك لا تستطيع سحب او دفع فوق الرصيد المتوفر بفرض رصيدك 200 ريال واردت شراء سلعة بقيمة 300 ريال لن تتمكن من ذلك لأنك لا تستطيع الشراء الا في حدود الرصيد المتوفر لديك.

ماهي بطاقات الائتمان؟

هي سند يعطيه البنك للعميل بنك على عقد بينهما يمكنه من سحب النقود وشراء السلع والخدمات ممكن يعتمد علية دون دفع الثمن حالاً.

ماهي فائدتها للعميل؟

انه يستحق بموجبها قرضاً من البنك اما على هيئة الوفاء بما علية من حقوق ناتجة عن تعاملة بهذه البطاقة او على هيئة نقد يحصل علية العميل في حال سحبة على المكشوف بواسطتها.

فوائد اخرى لبطاقة الائتمان:

(سهولة التعامل بها – امكانية السحب النقدي في الحال ان سمح لك البنك بهذا – مكانية تسديد الفواتير)

ماهي فائدة البنك من اصدارة هذه البطائق ؟

توظيف المصرف بأمواله من خلال البطاقات الائتمانية وايضاً كسب عدد اكبر من العملاء لحاملي البطاقات وايضاً فتح المتعاملين مع البنك لحسابات جارية لتسوية ما يتم بواسطة هذه البطاقات وايضاً ما يتحصل علية البنك من عوائد من خلال اصدارة لهذه البطائق اما على هيئة رسوم اولى وكذلك فوائد في حال عدم السداد في المدة المتفق عليها.

ما الفروقات بين بطاقة الصرف الآلي وبطاقة الائتمان؟

بطاقة الصرف الآلي	بطاقة الائتمان
لا يقرض البنك العميل من خلالها بل يتم باستخدامها بوجود رصيد كافي في الحسب الجاري	فان البنك يقرض العميل في حال استخدامها وقد انكشف حسابة أي قد سحب مبلغ اكثر من الرصيد المتوفر

٤-الشيكات السياحية:

عبارة عن شيكات تصدرها بنوك او شركات مالية كبيرة وذلك لتلبية حاجات ورغبات المسافرين والسياح وتصدر بجميع العملات وهي مقبولة للصرف لدى جميع البنوك وكذلك الصرافين في انحاء العالم وتمتاز بعدم التقادم كونها لا تحمل تاريخ اصدار او صرف وهذه الشيكات كانت فيما سبق قبل ظهور عمليات التحويلات السريعة والبطاقات الائتمانية والنقود الالكترونية كانت تستخدم بشكل كبير جداً

٥-المقاصة:

وهي تسوية الشيكات لدى البنوك بين غرفة المقاصة في البنك المركزي وذلك لتأمين عملية الانتقال الفعلي للأموال بتحصيل حقوق كل مصرف تجاه الاخر بعيد عن المخاطر.

ما المقصود بالمقاصة؟ هي تسوية الشيكات

مثلاً: لو قمت بتحرير شيك لك بقيمة 5 الاف ريال ومثلاً حسابي في بنك الراجحي وحسابك في بنك الانماء واردت ايداع هذا الشيك في حسابك لدى بنك الانماء ما عليك الا ان تأخذ هذا الشيك المسحوب على مصرف الراجحي لمصرف الانماء وطلبهم بإيداع ذلك الشيك في حسابك لديهم وهذه العملية قد تأخذ 3 ايام عمل.

٦-بيع وشراء الاوراق المالية:

عن طريق البورصة او التداول ويعتبر البنك كوسيط بين البائع و المشتري.

٧-اعمال الوساطة والسمسرة:

بتقديم الخدمات الفنية وادارة الصناديق الخاصة بالعمليات المالية واعداد دراسات الجدوى للمشاريع

كويز اللقاء الخامس

س١/يتم تسوية الحسابات بين البنوك بسبب عمليات المقاصة بواسطة حساب جاري يفتح لهذا الغرض لدى:

أ. البنك المركزي ✔

ب. الائتمان المصرفي

ج. الائتمان التجاري

س٢/الورقة التجارية فيما عدا ..... تعتبر أداة ائتمان تمنح المدين أجلا لسداد الالتزامات:

أ. السند لأمر

ب. الكمبيالة

ج. الشيك ✔

س٣/من وسائل الدفع لدى المصارف:

أ. الكمبيالة

ب. الشيك

ج. السند الآمر

د. جميع ما ذكر أعلاه صحيح ✔

ملخص اللقاء السادس

الخدمات المالية التي تقدمها البنوك:

❖ فتح الحسابات الجارية:

وهو عبارة عن حساب دائم يعطى للمتعامل مع المصرف الحق في ايداع في هذا الحساب او السحب منه وقت ما يشاء نقداً او بشيكات او بإيصالات او عمليات تحويل او أي من العمليات الممكنة عبر قنوات المصرف المتوفرة لديه.

(يعتبر الحساب الجاري قرض تحت الطلب لا يتحمل المتعامل أي خسائر وبالمقابل لا يستحق أي ارباح او عوائد)

الا ان المصرف يلتزم بدفع جميع المبلغ التي في الحساب لصاحبها عند الطلب.

طرق التعامل مع الحسابات الجارية: (تختلف من مصرف لآخر ويمكن حصرها في ٤ طرق)

الطريقة الاولى	الطريقة الثانية	الطريقة الثالثة	الطريقة الرابعة
الا يتقاضى المصرف اية أجور مقابل خدمة فتح الحساب وما يتبعه من خدمات مثل اصدار الشيكات وبطاقات السحب الالي وغيرها.	ان يتقاضى المصرف أجور نظير خدمة فتح الحساب الجاري وما يتبعه من خدمات مثل اصدار الشيكات وبطاقات السحب الالي.	ان يتقاضى المصرف أجراً مقابل ما سبق في حال نقص رصيد العميل في الحساب الجاري عن مبلغ محدد مثلاً (2000 او 3000 ريال)	ان يمنح المصرف فوائد للعميل مقابل وجود المبلغ في الحساب وهذا ما قد تتعامل به البنوك الربوية وبعضها يشترط مبلغ معين لمنح الفوائد بحيث لا يقل عد مبلغ محدد. (وهذه الفوائد ربوية محرمة)

❖ الحسابات الاستثمارية: (حسابات الادخار او حسابات التوفير)

في البنوك التقليدية (الربوية)	يشترط على المودع عدم السحب لهذا المبلغ لفترة زمنية معلومة لدى الطرفين على ان يتقاضى المودع فائدة نظير ايداعه لهذا المبلغ لدى ذلك البنك وهذه الفائدة ربوية
في البنوك الاسلامية	يوجد بديلاً عن ذلك وهو ما يسمى بالحساب الاستثماري المشترك بحيث يفتح العميل لدى المصرف الاسلامي حساب استثماري يتحمل الربح و الخسارة بناء على ربحية وخسارة المصرف نفسة فاذا حقق المصرف ربحاً يتقاضى ذلك المودع ربح بينما اذا حققت خسارة فأنه يتحمل جزء من الخسارة بناءاً على قيمة المبلغ المودع على ان يشترط البنك الاسلامي على الا يتم السحب من هذا المبلغ لفترة زمنية يحددها المودع والبنك

❖ خدمات الدفع لدى المصارف: (وهي ٣ أنواع ← الكمبيالة – السند لأمر – الشيك)

١-الكمبيالة:

امر كتابي من الساحب (البائع) الى المسحوب عليه (المشتري) بدفع مبلغ معين من المستفيد قد يكون الساحب نفسه او أي شخص اخر يعينه الساحب في تاريخ معين او بعد زمن معين ويجب على المسحوب عليه ان يقبل الكمبيالة بالتوقيع عليها.

مثال توضيحي:

لنفترض ان احد الاشخاص اراد شراء سيارة وليس لديه المبلغ الكافي لشراء هذه السيارة وبالتالي يقوم بشرائها بالأجل او بالتقسيط من احد تجار السيارات، ذهب الى ذلك التاجر واتفق على ان يشتري تلك السيارة بقيمة 100 الف ريال مسددة على اقساط شهرية قيمة كل قسط 10 الأف ريال ولكي يضمن البائع حقه في العملية فأنه يقوم بسحب كمبيالات على ذلك المشتري قيمة كل كمبيالة 10 الأف ريال تسقط عند السداد في نهاية كل شهر وعند سداد الكمبيالة الاولى تسقط الكمبيالة وتبقى 9 كمبيالات ثم قام المشترى بسداد القسط الثاني فبالتالي سقطت الكمبيالة الثانية، بعد مرور الشهرين احتاج ذلك البائع الى سيولة نقدية فبالتالي ذهب الى احد البنوك وقام ببيع او ما يسمى بتظهير تلك الكمبيالة للبنك ولكن يشترط علية البنك ان يبيعها له بقيمة اقل من قيمتها فبدل من كونها 10 الأف ريال قد يشتريها البنك بقيمة 9500 كل كمبيالة أي (بيع مال بمال اقل منه) وهذه لا تجوز شرعاً ولكن للتوضيح هنا. عند استحقاق هذه الكمبيالة فبالتالي يقوم المشتري بسداد هذه القيمة مباشرة الى البنك وفي حال عدم سداد المشتري فأن البائع هو من يتحمل عملية السداد لأنه هو الضامن وهو الساحب لهذه الكمبيالات ابتداءً.

٢-السند لأمر:

هو نفس الكمبيالة ولكن هنا لا توجد سلعة ويعرف ب: ورقة تجارية تحرر بين شخصين في اثبات ذمة مالية وحيدة فهو عبارة عن وثيقة يتعهد بموجبها شخص معين بدفع مبلغ ما لشخص اخر في وقت لاحق بتاريخ استحقاق وبالتالي فأن السند لأمر يعتبر وسيلة قرض حقيقية حيث يبقى المدين منتظر فترة الاستحقاق حتى يسدد ما عليه.

مثال توضيحي:

لنفترض ان احد الاشخاص اراد ان يستدين مبلغ معين من احد التجار فذهب الى احد التجار ليستدين ذلك المبلغ فبالتالي عند استدانته لذلك المبلغ بقيمة 100 الف ريال مثلاً مستحقة الدفع بعد سنة فبالتالي هنا يقوم هذا التاجر بتحرير سند لأمر وذلك لأثبات مديونية ذلك المستدين لمبلغ بقيمة 100 الف ريال مستحقة السداد في نهاية السنة القادمة.

(مثلها مثل الكمبيالة في بيعها او دفعها للبنك وعند بيعها للبنك يقوم هذا التجار ببيعها بقيمة اقل من قيمتها مثلاً ببيعها بدل 100 الف ريال يقوم ببيعها ب95 الف ريال)

وهو محرم شرعاً في حال بيعه للبنك ولكن كونه وثيقة ثبوتية بين الدائن والمدين تجوز وذلك لأثبات الدين بينما بيعها لطرف ثالث بقيمة اقل من قيمتها فهذا بيع مال بمال اقل منه وهذا لا يجوز شرعاً.

٣-الشيك:

هو صك مكتوب وفق شكل محدد يتضمن أمر من الساحب او المحرر الى المسحوب عليه البنك بدفع مبلغ معين من النقود بمجرد الاطلاع عليه او لأمره او لحاملة او لأمر الساحب نفسه.

(وهو الشيك المعروف الذي يحرر نتيجة لشراء السلعة او لسداد مديونية معينه وبالتالي يسدد مباشرة او يسحب مباشرة من قبل البنك)

الائتمان المصرفي:

وهي عملية تحويل الاموال بالداخل والخارج

مفهوم الائتمان المصرفي (معنى الائتمان في الاقتصاد):

هو القدرة على الاقراض وهو التزام جه لجه اخرى بالإقراض او المداينة الا ان الائتمان المصرفي يجب ان يتم استناداً الى قواعد وأسس مستقرة ومتعارف عليها أهمها:

- **توفر الامان لأموال المصرف: وذلك يعني اطمئنان المصرف الى ان المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في مواعيدها المحددة .**
- **تحقيق الربح: وذلك يعني حصول المصرف على فوائد من المقروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهه مصاريفه المختلفة وتحقيق عائد على رأس المال.**
- **السيولة: بحيث يتوجب على المصرف ان يحتفظ بسيولة كافية وذلك لمواجهة أي ازمات مالية وكذلك لدخول في فرص في حال وجودها.**

(حيث ان المصرف يقوم بوضع سياسة الائتمانية بعد مراعات الاسس وطبقاً لحاجة السوق ومن هذا لابد من وضع المعايير ومقارنتها بما يتم انجازه)

المعايير: هي وحدة للقياس يتم استخدامها لقياس نتائج وجود النشاطات والعمليات التي تتم في المصرف.

هنالك عدة انواع من المعايير نذكر منها:

المعايير الكمية: مثل تقديم كذا خدمة

المعايير النقدية: مثل ان تكون تكلفة تقديم الخدمة بمبلغ معين من الريالات

المعايير النوعية: هي نوعية الخدمة المقدمة

المعايير الزمنية: هي متى يتم تقديم هذه الخدمة في مدة زمنية مقدارها(يتم تحديد المقدار) وكلما كانت المدة قصيرة كان ذلك جاذباً لشركات للاقتراض من ذلك البنك

هنالك معايير اخرى وتسمى بالمعايير الوصفية او(النوعية):

وذلك لتصنيف المخاطر الائتمان بحيث يأخذ بعين الاعتبار ٦ عناصر رئيسية ولكل عنصر هنا وزن نسبي يتعارف عليه لدى الصناعة المصرفية اهمها:

- الصناعة التي تنتمي اليها تلك الشركة ويعطى له بنسبة 10%

سواء كان (زراعي - تجاري – صناعي – امني - اتصالات - وغيرها)

(غير مهم الترتيب المهم حفظ النسب)

- المركز التنافسي للشركة ويعطى له بنسبة 15%
- الاداء التشغيلي لتلك الشركة ويعطى له بنسبة 20%
- التدفق النقدي ويعطى له بنسبة 25%
- الوضع المالي بشكل عام لتلك الشركة ويعطى له بنسبة 15%
- الادارة لدى تلك الشركة ويعطى لها بنسبة 15%

(لا بد من دراسة كافة هذه العناصر قبل منح الائتمان لأي شركة)

المعيار الكمي: يقوم على ٦ نسب مالية رئيسية اهمها:

- صافي راس المال العمال ÷ أجمالي الموجودات
- الموجودات السائلة ÷ أجمالي الموجودات
- حقوق الملكية ÷ الالتزامات الخارجية
- صافي الربح قبل الضرائب ÷ أجمالي الموجودات
- أجمالي الموجودات ÷ الالتزامات الخارجية
- صافي حقوق الملكية ÷ أجمالي الموجودات الثابتة

طرق معايير منح الائتمان :

طريقة 5Cs : يندرج تحتها ٥ عوامل رئيسية

١. الشخصية: شخصية تلك الشركة
٢. المقدرة المالية لتلك الشركة
٣. رأس المال لهذه الشركة
٤. الظروف المحيطة للشركة
٥. الضمان او(التغطية): ماهي الضمانات التي ستقدمها تلك الشركة لمنحها الائتمان او القرض

طريقة التجربة السابقة: يندرج تحتها عاملين رئيسيين

١. التاريخ الافتراضي للمقترض
٢. الاداء الائتماني للمقترض

طريقة LAAP: ويندرج تحتها ٤ عوامل رئيسية

١. السيولة
٢. النشاط
٣. الربحية
٤. التوقع: توقع ما ستكون عليه الشركة مستقبلاً

طريقة التحليل المالي: يندرج تحتها ٤ عناصر رئيسية

١. الميزانية (قائمة المركز المالي)
٢. قائمة الأرباح والخسائر
٣. قائمة التدفق المالي
٤. النسب المالية

طريقة 5sP: يندرج تحتها ٥ عناصر رئيسية

١. الشخص
٢. المنتج
٣. الدفع
٤. الحماية
٥. المقابلة: أي انه لابد من مقابلة ممثلي لهذه الشركة قبل المنح للائتمان

العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار الائتماني: (مأخوذة من الطرق السابقة)

العوامل الخاصة بالعميل:

١. مثل التعرف على الشخصية
٢. رأس المال
٣. قدرته على إدارة النشاط و تسديد الالتزامات والضمانات المقدمة
٤. الظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل أو تلك الشركة

العوامل الخاصة بالمصرف:

١. تشمل درجة السيولة لدى المصرف التي يتمتع بها وقدرته على توظيفها بحيث يتبقى له سيولة كافية وذلك لمواجهة الازمات
٢. ايضاً تلبية طلبات المودعين للسحب من الودائع في حال حدوثها

العوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني:

١. الغرض من التسهيل: لابد من معرفة الغرض من التسهيل
٢. المدة الزمنية التي يستغرقها القرض: وهي المدة التي يرغب العميل للحصول على التسهيل من خلالها ممكن ان يكون على دفعة او دفعات على حسب الاتفاق
٣. مصدر السداد: الذي سيقوم العميل المقترض بالسداد المبلغ منه هل من الدخل او من مصادر اخرى
٤. طريقة السداد المتبعة: هل ستتم طريقة السداد على دفعة واحدة او دفعات وكم عدد هذه الدفعات التي ستتم خلال الفترات القادمة وكم قيمة او حجم كل دفعة
٥. نوع التسهيل المطلوب: هل يتوافق مع السياسات العامة للإقراض لدى المصرف ام لا
٦. حجم القرض او التسهيل: وهل بإمكان البنك توفيره واقرضه في الفترة المحددة ام لا

أهم سياسات إدارة المخاطر الائتمانية:

سياسة إدارة المخاطر البنية الاساسية: (تندرج تحتها مجموعة من السياسات الفرعية وهي)

١. تحديد انواع التسهيلات الائتمانية
٢. انواع الانشطة والمنتجات
٣. المناطق الجغرافية
٤. اداة التسهيلات
٥. نوعية الضمانات
٦. اسلوب التقييم
٧. التسعير

سياسات واساليب إدارة مخاطر المقومات والمستندات اللازمة للموافقة الائتمانية: (يندرج تحته)

١. تحليل النشاط
٢. غرض التسهيل
٣. برامج ومصادر السداد
٤. تحليل التقارير المالية
٥. التدفقات النقدية
٦. التسهيلات المرتبطة واهم الضمانات
٧. تقيم مخاطر النشاط للعميل طالب الضمان

المستندات التي يجب توفيرها:

توفير مستندات خاصه بالعميل نفسه بالنشاط الذي يزاوله والمنتجات التي يمارسها وبالمركز المالي له والتدفقات المستقبلية كذلك

سياسات إدارة مخاطر سلطات منح الائتمان : (يندرج تحتها)

سلطات منح جماعية ومن ضمنها..

فصل سلطة المنح عن: ١-مهام الدراسة ٢-مهام الرقابة بالنسبة للبنك داخلياً

سياسات إدارة مخاطر الحدود القصوى للعميل الواحد وللأطراف ذات العلاقة:

١. **لابد من تحديد العميل من واقع رأس ماله**
٢. **لابد من تحديد حدود الارتباط**
٣. **منح الاشكال المختلفة المرتبطة بذلك العميل**

سياسات إدارة مخاطر الائتمان للقطاعات الاقتصادية:

١. **لابد من تحديد هذه القطاعات (نسيج - بترول – غاز - اتصالات)**
٢. **المناطق الجغرافية لابد من تحديدها (شرق - غرب - جنوب - شمال ...)**
٣. **المنتجات**
٤. **الفئة الاستهلاكية**

سياسات إدارة مخاطر الائتمان الفرص الجديدة:

هل هذه الشركة تزاول..

١. **أنشطة جديدة**
٢. **منتجات جديدة**
٣. **مشاريع جديدة**
٤. **أشكال قانونية جديدة**

(ام انها ذات اشكال متداولة وغيرها يقوم بها وان هناك منافسين كثر لها)

سياسات إدارة المخاطر السيادية للائتمان:

معرفة الفروق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية لتلك الشركة طالبة منح الائتمان.

سياسات إدارة مخاطر التركز:

بحيث لا يتم التركيز على فئة معينه من الشركات او قطاع محدد من الشركات وإنما لابد من عملية التنويع في التسهيلات الائتمانية سواء كان جغرافياً او صناعياً للشركات وفي حال خسر قطاع معين من القطاعات الصناعية فلا يتأثر البنك بشكل كبير في حال تنويع عمليات التسهيل التي تقدمها.

كويز اللقاء السادس

س١/ يشارك المودعون المستثمرون في البنك الاسلامي بالمخاطر التي يتحملها اصحاب البنك.

أ. صح ✔

ب. خطا

س٢/ احد المعايير الكمية لتصنيف مخاطر الائتمان لدى المصارف:

أ. التدفق النقدي/المركز التنافسي

ب. المركز التنافسي/الصناعة التي تعمل فيها الشركة

ج. حقوق الملكية /الالتزامات الخارجية ✔

س٣/كأحد طرق معايير منح الائتمان تشمل دارسة LAAP طريقة:

أ. الشخص ، المنتج، الظروف المحيطة، الضمان

ب. السيولة، النشاط ، الربحية، التوقع ✔

ج. الشخص، المنتج، الدفع، الحماية

ملخص اللقاء السابع

السياسة الائتمانية:

هي الإطار الذي ينظم عملية دراسة ومتابعة التسهيلات الائتمانية وتحديد التكلفة والشروط الواجب توافرها لكل نوع من انواع التسهيلات الائتمانية.

لابد من توضيح عدة امور في السياسة الائتمانية اهمها:

١. الخصم الممنوح للعملاء في (حدود كم)
٢. سياسة التحصيل
٣. وفترة الائتمان الممنوحة للعملاء
٤. المخاطر التي قد يتعرض لها البنك المانح لهذا الائتمان

(لابد من تحقيق التوازن بين متطلبات التوازن ومتطلبات الربحية بحيث ان لا يكون هنالك سيوله عالية مما قد تسبب فوات الربح لدى البنك وايضاً لابد من توفر سيولة كافية وذلك لانتهاز أي فرصة للدخول بها)

لابد ان يكون العمل في البنك متكامل بين الاقسام ومن ثم اتخاذ القرارات على اسس موضوعية والمحافظة على استمرار البنك لربحيته

اهم المكونات الاساسية لسياسة الائتمانية:

- تحديد المنطقة التي يخدمها المصرف في مجال الاقراض
- تحديد انواع القروض التي يمنحها ذلك المصرف
- تحديد الضمانات المقبولة من جانب المصرف لأن قد تختلف هذه الضمانات من مصرف الى اخر كمان ان هذه الضمانات نفسها لدى المصرف الواحد قد تختلف من طلبها من شركة لشركة اخرى حسب طبيعة تلك الشركة
- تحديد اداء الاستحقاق: متى سيتم السداد وعلى كم دفعة سيتم هذا السداد
- تحديد تكلفة القروض
- مراعاة السقوف الائتمانية بحيث ان لا يتعدى هذا السقف على أي حال من الاحوال وذلك للتقليل او الحد من المخاطرة
- يجب على البنك تحديد مستندات الاقراض والتي قد يكون من ضمنها القوائم المالية والاطلاع عليها والتقارير السابقة والوثائق والضمانات وتاريخ الاقراض لتلك الشركة

عناصر نجاح السياسة الائتمانية: (٥ عناصر رئيسية)

١. المرونة: هذه السياسة تتوجب ان تكون ذات مرونة عالية بمعنى القدرة على التكيف مع المتغيرات البيئية المؤثرة في النشاط المصرفي بأن الجمود في هذه السياسة الائتمانية قد يجعلها غير ملائمة لظروف التطبيق ولا تحقق الاهداف المرجوة منها
٢. الشمول: تكون هذه السياسة الائتمانية شاملة لجميع اجزاء وانواع التسهيلات الائتمانية المصرفية التي يقدمها البنك
٣. التكامل: بحيث تكون هذه السياسة الائتمانية متكاملة مع السياسات الاخرى في المصرف والا تكون تنافسية والا تتعارض مع السياسات الاخرى في المصرف
٤. الثبات: ان تضل هذه السياسة الائتمانية ثابتة طالما ان الظروف التي وضعت خلالها لا تزال ثابتة ولم تتغير وفي حال تغيرها تكون مرنة بحيث تتكيف مع الظروف المحيطة
٥. المشاركة: يتوجب على البنك مشاركة جميع الموظفين في ادارة الائتمان في وضع السياسة الائتمانية وذلك ليتسنى لهم فهمها ومن ثم تطبيق هذه السياسة الائتمانية

الاعتماد المستندي:

هو تعهد كتابي صادر من مصرف داخلي بناءً على طلب مستورد بضائع داخلي لصالح مصدرها يتعهد فيه المصرف بدفع او بقبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية اجل محدود مقابل استلامة مستندات الشحن طبقاً لشروط الاعتماد والتي تظهر شحن بضاعة معينة وبمواصفات واسعار محددة.

اطراف الاعتماد المستندي:

١. طالب فتح الاعتماد (التاجر المحلي)
٢. المصرف مصدر الاعتماد (المصرف الداخلي)
٣. المستفيدين من الاعتماد (المصدر للبضاعة)
٤. المصرف مبلغ الاعتماد (المصرف الاجنبي)

مثال توضيحي: لنفترض ان لدينا احد التجار يقوم بالإتجار بالأجهزة الكهربائية يقوم باستيرادها ومن ثم بيعها لكي يضمن هذا التاجر المحلي من وصول هذه البضاعة اليه بمواصفات الطلب فأنه يقوم بإعداد عقد اتفاق بينه وبين من سيصدر له البضاعة أي مع التاجر الاجنبي المصدر للبضاعة (اذاً هنالك تاجرين تاجر محلي وتاجر اجنبي) بدايةً يعمل عقد مبدأي بينهما موضح فيه كافة الشروط والمواصفات والقيمة والعدد للأجهزة الكهربائية التي سيتم استيرادها من الخارج ومن ثم التاجر المحلي يذهب الى احد البنوك المحلية لطلب فتح اعتماد يقوم ذلك البنك بإجراءات فتح الاعتماد وتسهيل كافة الشروط والمواصفات لهذه الاجهزة المراد شراءها من التاجر الاجنبي ومن ثم يرسل هذا الاعتماد الى البنك الاجنبي لطلب التاجر الخارجي للاطلاع على هذا الاعتماد ومن ثم التوقيع عليه وتجهيز البضاعة ثم يقوم التاجر الاجنبي بشحن هذه الاجهزة الى التاجر المحلي ومن ثم بعد معاينتها والاطلاع عليها من قبل البنك والتاجر المحلي ومطابقتها لكافة المواصفات التي سبق ان اعدت بين التاجر المحلي والتاجر الاجنبي يقوم العميل بدفع القيمة في حال التغطية الكاملة للعميل وان كان الاعتماد مغطى جزئياً فانه يكون بمثابة مضاربة بين العميل والبنك في البنوك الاسلامية بينما في البنوك الربوية او التقليدية تكون بمثابة قرض يتوجب عليه سداده لاحقاً.

اساليب الاعتمادات المستندية في المصارف:

- **في حال تغطية الاعتماد تغطية كاملة:** تكون خدمة مقدمة من قبل المصرف ودور المصرف فيها فقط فتح الاعتماد لديه حسب المواصفات التي تم الاتفاق بين التاجر المحلي والتاجر الاجنبي ومن ثم سداد القيمة وبهذا يستحق البنك مقابل فتحة لهذا الاعتماد اجر مقابل تقديمة خدمة الاعتماد المستندي للتاجر
- **المستندي مغطى جزئياً:** فانه يكون بمثابة مضاربة بين العميل وبين البنك
- **الاعتمادات المستندية الممولة تمويلاً ذاتياً:** يكون المصرف يستحق اجر على وكالته
- **الاعتمادات المستندية التي يمولها المصرف جزئياً:** تتحول المعاملة الى شراكة بين العميل والبنك بحيث يكون الربح بين المصرف والعميل بحسب الاتفاق كما يمكن ات تكون العملية على اساس المرابحة بين البنوك الاسلامية او بمثابة قرض في البنوك الربوية او التقليدية ويحسب علية فوائد نظير هذا القرض

الخطابات المستندية:

تعهد كتابي صار من البنك بان يقوم بناءً على طلب وتعليمات العميل(التاجر المحلي) بفتح الاعتماد ويلتزم بدفع القيمة للطرف الثالث الا وهو المصدر لهذه البضاعة عند وصولها وبحسب المواصفات التي تم الاتفاق عليها بين التاجر المحلي والتاجر الاجنبي.

خطابات الضمان:

هو تعهد كتابي صادر من البنك بناءً على طلب احد عملاءه يقر فيه بأن يدفع قيمة للجهة الصدار لصالحها في حال المطالبة بسداد قيمة دون الالتفات الى أي معارضة كما يقر بتسديدة بشرط ان تصل المطالبة بالدفع او التجديد للبنك في موعد اقصاه تاريخ الاستحقاق المبين في خطاب الضمان.

انواع خطابات الضمان: (هنالك نوعين)

١. **خطاب ضمان ابتدائي:** هو الذي يرفقه المقاول بالعطاء.

(لنفترض ان احد الجهات طرحت مناقصه ولكي تقدم الكراسة حسب الشروط فان هذه الشركة او الجهة طالبة تقديم المناقصة تشترط على المتقدمين ان يرفق خطاب ضمان ابتدائي يمثل نسبة معينة من القيمة الكلية للمشروع الذي سيتم انشاءه أو ما سيتم الاتفاق عليه بين هذه الجهة وذلك المقاول وفي حال ان تم الترسيه على احد المقاولين فأنه يلزم بإعداد خطاب ضمان نهائي يتم اصدارة من قبل البنك ومن ثم توجيهه لهذه الجهة وذلك لضمان تلك الجهة بإنشاء ذلك المشروع حسب ما تم الاتفاق علية بين هذه الجهة وذلك المقاول وفي حال عدم الترسيه فأن خطاب الضمان الابتدائي يعود الى المقاول ولكن في حال ترسيته على المقاول ولكن رفض بأن يباشر عملة فأن ذلك خطاب الضمان الابتدائي يعود الى صالح الجهة طارحة المناقصات).

٢. **خطاب الضمان النهائي.**

اطراف العملية في خطاب الضمان: (ثلاثة أطراف)

- الطرف الاول: (العميل) وهو الذي يصدر بناءً على طلبة ولحسابة خطاب الضمان
- الطرف الثاني: (المستفيد) وهو الذي يصدر لصالحه خطاب الضمان وهي الجهة طارحة المناقصات
- الطرف الثالث: (البنك) وهو الذي يصدر الضمان نيابةً عن عميلة ولحسابه ويقبل بمقتضاه ان يضمانه لدى المستفيد في مبلغ الضمان

غطاء خطابات الضمان:

- غطاء كامل: أي ان المقاول يقوم بالتغطية الكلية وبذلك تكون خدمة مقدمة من قبل البنك ويستحق اجر على هذه الخدمة

(في حال الضمان مغطى كلياً من قبل العميل يكون المصرف وكيل ويستحق اجراً على وكالته)

- غطاء جزئي: يمكن اصدار خطاب الضمان مع القبول بتغطية قيمته تغطية جزئية أو بدون غطاء وهذا كله يعتمد على قوة ووضع العميل في السوق لدى البنك ومدى مصداقيته وسمعته الخارجية لدى ذلك البنك وبهذا فأن للبنك تغطية جزئية او كلية ولهذا فأن خطاب الضمان الذي مغطى غطاءً جزئياً يكون وكالة في الجزء المغطى وقرضاً في الجزء غير المغطى وبهذا يستحق البنك أجراً على الوكالة، ويأخذ فوائد اذا كان البنك ربوي على ما تبقى من التغطية واما في حال كان بنك اسلامي فأنه سيكون بمثابة مرابحة او مضاربة.

مثال توضيحي:

لنفترض احدى الجهات الحكومية قامت بطرح مناقصة لبناء مبنى لهذه الجهة الحكومية، تطرح هذه المناقصة لكافة المقاولين او الشركات ويطلب من ضمن الشروط التي تقدمها تلك الشركات ان يكون هنالك ضمان ابتدائي أي نسبة من المبلغ الكلي الاجمالي لإنشاء ذلك المشروع لنفترض ان ذلك المشروع سيتم انشاءه بقيمة ١٠ مليون ونسبة ١٠% منه تصبح مليون وبالتالي هذا المليون يقدم ليس بمثابة عربون وإنما بمثابة جدية ذلك المقاول في الشروع في إنشاء ذلك المشروع

كيف الحصول على خطاب الضمان هنا؟

ما على المقاول او الشركة سوى الذهاب الى البنك وطلبة إصدار خطاب الضمان مبني على وجود مبلغ قيمته مليون ريال لدى حساب تلك الشركة يقدم مع الشروط المقدمة لتلك الجهة الحكومية

عندما يرسو ذلك المشروع على شركة (X) يطلب منها ضمان أخر ومسماه ضمان نهائي يقوم بإصداره البنك نيابة عن الشركة يوضح فيه ان لدى ذلك المقاول مبلغ وقدرة المليون ريال في حسابة ولدية الكفاءة في ان شاء ذلك المشروع ويقدم هذا الضمان مع كافة الشروط المسبقة لتلك الجهة الحكومية وذلك لتضمن الجهة الحكومية عدم اخلال ذلك المقاول بعملية التنفيذ لذلك المشروع

خطاب الضمان على هيئتين:

- اما خطاب الضمان المغطى كلياً من قبل العميل: أي ان لديه سيولة كافية في حسابه الجاري ومن ثم يقوم البنك فقط بإصدار خطاب الضمان كخدمة مقدمة منه ويستحق البنك اجر على ذلك بمبلغ مقطوع وليس نسبة للمبلغ الكلي.
- خطاب ضمان مغطى جزئياً من قبل العميل: والجزء الاخر يغطى من قبل البنك حيث ان العميل ليس لديه السيولة الكافية للتغطية وبهذا فان البنك اذا كان اسلامي يكون تنفيذ المشروع شراكة بين العميل والبنك وفي حال كون البنك ربوي يكون بمثابة قرض ويستحق فوائد يقدمها ذلك العميل للبنك.

كويز اللقاء السابع

س١/ اهم سياسات إدارة المخاطر الائتمانية؟
أ- سياسة إدارة مخاطر الائتمان الفرص الجديدة
ب- إدارة المخاطر البنية الأساسية
ج- سياسات إدارة المخاطر السيادية للائتمان
د- كل ما تقدم ذكره صحيح ✔

س٢/ تعتبر عمليات منح التسهيلات الائتمانية أحد الوظائف الهامة والمتعلقة برأس مال البنك التجاري.
أ- صح
ب- خطأ ✔

التصحيح: المتعلقة بالودائع وليس رأس المال.

س٣/ الشيكات السياحية هي شيكات تصدرها بنوك أو شركات مالية كبيرة لتلبية رغبات وحاجات المسافرين والسياح.
أ- صح ✔
ب- خطا

ملخص اللقاء الثامن

البنك المركزي:

هو البنك الذي يقف على قمة النظام المصرفي سواء من ناحية الاصدار النقدي او من ناحية العمليات المصرفية وتحقيق الرقابة عليها وهذا يعتبر بمثابة بنك البنوك وايضاً بنك الحكومة وكذلك المشرف العام على البنوك.

سبب تسميته ببنك الحكومة؟

(لان الحكومة عادة تفتح حساباتها لدى البنك المركزي وأيضاً حسابات المؤسسات التابعة للحكومة)

الهدف الرئيسي من انشاء هذا البنك:

هو المصلحة العامة للصالح الاقتصادي العام.

وظائف البنك المركزي:

١. اصدار العملة الورقية
٢. الرقابة على اعمال البنوك التجارية وذلك من خلال مراجعة حساباتها للتأكد من سلامتها المالية وهو ما يسمى بمؤسسة النقد العربي السعودي
٣. تقديم الدعم والمؤازرة للبنوك التجارية خاصة في اوقات الشدة وذلك لأخذ المشورة من البنك المركزي
٤. حل مشكلة السيول للبنوك التجارية عن طريق قيامة بإعادة خصم الاوراق التجارية الموجودة لدى البنك التجاري
٥. القيام بأعمال المقاصة بين البنوك التجارية وذلك عن طريق تسوية الحسابات المدينة والدائنة بين البنوك وذلك عن طريق ما يسمى بغرفة المقاصة لدى البنك المركزي
٦. مراقبة الائتمان: وهو ما يسمى بالقروض الممنوحة وذلك عن طريق ادوات السياسة النقدية حيث ان السياسة النقدية التي توضع من قبل البنك المركزي يشرف على تنفيذها وذلك بهدف معالجة اوضاع الركود او التضخم الاقتصادي

تنقسم ادوات السياسة النقدية الى نوعين:

النوع الاول: الادوات التقليدية الكمية وتنقسم الى **ثلاثة اقسام:**

١. سعر الفائدة
٢. عمليات السوق المفتوحة
٣. نسبة الاحتياطي القانوني: يقر من قبل البنك المركزي وذلك على البنوك كافة وذلك للاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع المودعة لدى هذه البنوك

النوع الثاني: الادوات النوعية تنقسم الى **قسمين:**

١. الرقابة على الائتمان:

وذلك بوضع سقف ائتماني وهو الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان وهذه عادة تستخدم لمعالجة أوضاع التضخم الاقتصادي وقد يصل السقف الائتماني الى ٥٠% وممكن يصل الى اكثر من ذلك على ما تم من وضع سياسة نقدية المعدة من قبل البنك المركزي

٢. الرقابة على الارصدة الاجنبية:

وذلك لهدف المحافظة على استقرار سعر صرف العملة الوطنية حيث انه عند زيادة طلب البنوك التجارية الاحتفاظ بأرصدة كبيرة من العملات الاجنبية في الخارج فهذا يقلل من قيمة العملة الوطنية ومن ثم عدم الاستقرار

اهداف سلطة النقد:

- ضمان سلامة البنك المصرفي
- الحفاظ على الاستقرار النقدي

الاركان الاساسية للعملة:

١. اسم الجهة صاحبة امتياز الاصدار: وهي البنك المركزي والمسمى هنا بمؤسسة النقد العربي السعودي
٢. اسم العملة (الريال) كورقة نقدية
٣. التواقيع المعتمدة للعملة: وتعتبر التواقيع المعتمدة احد الاركان الاساسية للعملة وعادة تتضمن الورقة النقدية توقيعين احدهما لوزير المالية والاخر لمحافظ البنك المركزي
٤. اللغة: حيث تتضمن الورقة النقدية لغة البلد المصدر لها وممكن اضافة لغة اخرى مثل اللغة الانجليزية
٥. الرقم المسلسل: وهو على الجانبين
٦. تاريخ اصدار العملة

الوظائف الوسائل التي تقوم بها سلطة النقد:

- ممارسة امتياز اصدار النقد
- تنظيم الانشطة المصرفية واصدار والغاء تراخيص المصارف والرقابة والاشراف عليها
- اعداد ونشر ميزان مدفوعات العام للدولة
- توفير سيولة للمصارف ضمن الحدود المقدرة قانونيا
- وضع وتنظيم السياسات الائتمانية المقدرة
- الاحتفاظ الاحتياطي
- تقييم المشورة المالية والاقتصادية للسلطة الوطنية
- يتمثل بالقيام بوظيفة الوكيل المالي بالحكومة
- يتمثل بالمقرض للمصارف في حدود معينه
- تنظيم نشاط الصيرفة للشركات المصرفية وصناديق التنمية والاستثمار واصدار التراخيص المتعلقة بها والرقابة والاشراف عليها

كويز اللقاء الثامن

س١/ في الاعتمادات المستندية الممولة تمويلاً ذاتياً من العميل؟
أ. يكون المصرف وكيلاً و يستحق اجراً على و كالته ✔
ب. لا يكون المصرف وكيلاً ويستحق اجراً على و كالته
ج. يكون المصرف وكيلاً ولا يستحق اجراً على و كالته

س٢/ في الاعتمادات المستندية التي يمولها المصرف بالكلية؟
أ. لا يكون المصرف شريكاً ولا يستحق اجراً على و كالته
ب. لا يكون المصرف شريكاً و يستحق اجراً على وكالته
ج. يكون الربح بين المصرف و العميل بحسب الاتفاق ✔

س٣/ ..... هو تعهد كتابي صادر من مصرف بناء على طلب مستورد بضائع لصالح مصدرها يتعهد فيه المصرف بدفع او بقبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين و لغاية اجل محدود؟
أ- السند لأمر
ب- الاعتماد المستندي ✔
ج-السند الأذني

ملخص اللقاء التاسع

مفهوم الخدمة المصرفية:

هي كل ما يقدم من خدمات للعملاء وعادة هذه الخدمات التي تقدم للعملاء تكون بأجر وهذا الاجر لابد من تحديد تسعيرته فبالتالي أي خدمة مقدمة من البنك لابد ان تسعر وهنالك عدة معايير لتسعير الخدمة المصرفية.

تسعير الخدمة المصرفية:

يعتبر قرار في المصارف ويعتبر من اهم القرارات المؤثرة في ربحية البنك وفي قدرة على التكيف والبقاء في السوق اضافة الى ان سياسة التسعير المتبعة تهدف الى سياسة الاهداف العامة للمصرف ومكانة ذلك المصرف وعادة السعر يتفاعل مع تركيبة السوق بوجهة عام ومع المنافسة بين المصارف الاخرى في مجال تقديم انواع معينة من الخدمات بوجهة خاص.

هنالك نوعين من الخدمات المصرفية التي تقدم من قبل البنوك:

- **النوع الاول الخدمات الغير ائتمانية:** تقدم من قبل البنك كخدمة ويستحق البنك أجر نظير هذه الخدمة
  ١. الايداع والسحب النقدي
  ٢. الشيكات ومعاملاتها
  ٣. اصدار واستقبال الحوالات
  ٤. الودائع بأنواعها
  ٥. صناديق الامانات
- **النوع الثاني الخدمات الائتمانية:** متعلقة بالأمور المالية كمقرض ومقترض
  ١. القروض
  ٢. الجاري المدين والمتعلق ببطاقات الفيزا

توضيح للجاري المدين: في حال طلبت من المصرف اصدار بطاقة فيزا وصدرت لك بطاقة الفيزا وذكر لك ان الحد الائتماني في البطاقة الائتمانية هو ٥ الالف ريال في حال سحبك او قمت بالشراء بهذه القيمة يلزمك السداد في غضون ٤٥ يوم وفي حال عدم سدادك في ٤٥ يوم تتحول من كونها قرض الى جاري مدين يحسب علية فوائد فيما يتعلق بالبنوك التقليدية بينما في البنوك الاسلامية يعتبر بمثابة قرض حسن ويلزمك المصرف سدادة لاحقاً ويسمى الجاري المدين وبهذا فأن الجاري المدين يعتبر من الخدمات الائتمانية لكونه يتعلق بالقروض والمبلغ المدفوعة ويلزم سدادها.

٣. الاعتمادات المستندية
٤. خطابات الضمان

الخدمة المصرفية:

تعني مجموعة من العمليات ذات المضمون النفعي الكائن في العناصر الملموسة والغير ملموسة والمقدمة من قبل المصرف والتي يدركها المستفيدون من خلال ملامحها وقيمتها وخدمتها النفعية مثل: خطابات الضمان او الاعتمادات المستندية او الايداعات وخلافة.

المنتجات الغير ملموسة: كونها تتصف بعدم اللماس في بعض من البنوك مثل عمليات القروض لا تلمسها وانما هي عمليات تحويلات مبالغ من حسابات الى حسابات اخرى.

فيما يتعلق بالخدمات غير الملموسة: تحتاج الى مسوقين ذو كفاءه عالية ودراية عالية وتدريب كافي لتقديم هذه الخدمة.

خصائص الخدمات المصرفية:

- تكامل الخدمة المصرفية مع باقي الخدمات
- الخدمة المصرفية تتصف باعتمادها على نظام التسويق ولكي المصرف يصرف ويقدم اكبر شريحة ممكنة من الخدمات يلزمه انا يكون لدية انتشار جغرافي وذلك لجلب اكبر شريحة ممكنة من العملاء.
- لجلب اكبر شريحة ممكنة من العملاء يتوجب على المصرف تقديم مجموعة واسعة من الخدمات
- الموازنة بين النمو والمخاطر وان يكون هنالك اسقف عليا لعمليات منح الائتمان وتقديم الخدمات

(كثير من الشركات تحتاج الى سيولة نقدية في وقت قصير قد لا يصل الى بضع ساعات بل اقل من ساعة الى ساعتين فبالتالي يجيب على المصرف ان يكون لدية القدرة الكافية على اتخاذ القرار لمنح تلك الشركة الائتمان من عدمه وذلك للاحتفاظ بذلك العميل وفي حال عدم تمكن البنك من اتخاذ قراره في الوقت المناسب الذي يحتاجه ايضاً تلك الشركة فبالتالي قد تنتقل تلك الشركة من ولاءها من ذلك البنك الى بنك اخر يمكن الشركة من الاقراض في الوقت المناسب)

- معظم الخدمات المصرفية المقدمة من البنوك تعتمد على حجم الودائع المودعة لديها فكلما كان حجم الودائع عالي كلما تمكنت البنوك من تقديم الخدمات بشكل افضل

فيما يتعلق بمشكلة عدم امكانية فصل الخدمة عن مقدمها: فلابد من اتباع استراتيجيات جيدة واختيار وتدريب مقدمي هذه الخدمات على كيفية تقديم الخدمات والتعامل مع مستفيديها

فيما يتعلق بفردية تسويق الخدمات المصرفية: يمكن للمصارف التغلب على هذه المشكلة بإيجاد وكلاء لتقديم بعض انواع خدماتها مثل الحوالات المصرفية ومن ثم تكون جانبا عن فروع البنك وعم شوشرة البنك وموظفيه فيما يتعلق بعمليات الحوالات كما تقدمه بعض البنوك مثل مصرف الراجحي وخلافه.

خاصية المخاطر في تقديم القدمة المصرفية:

يجب على المصرف تنويع الخدمات وعدم التركيز على خدمه بعينها او قطاع بعينة في تقديم الخدمات له.

اعتماد الخدمات المصرفية على الودائع بشكل كبير: ممكن للمصرف التغلب على هذه المشكلة وذلك بتنشيط وزيادة ايراداتها الغير فائديه أي غير مجلوبة من قبل القروض وذلك بعملات الى جانب الاستثمارات.

مفهوم السعر المصرفي:

الى معدل الفائدة على الودائع والقروض والرسوم والمصروفات الاخرى التي يتحملها المصرف لقاء تقديم الخدمات المصرفية او العمولات التي يتلقاها المصرف نتيجة لتقديمة الخدمات للغير

عملية التسعير:

هي القرار لوضع السعر التي يتخذ من خلال عملية ادارية متكاملة مع مراعاة جملة امور تتداخل في مفهوم السعر.

فالتسعير: هو وضع اسعار عالية فيما يكفي لتغطية التكاليف والحصول على الارباح من جانب واسعار منخفضة بما يكفي لاجتذاب العملاء بقدر الامكان ولابد من الموازنة بين هذين الامرين.

تكمن اهمية التسعير في المصارف الى:

- الاسعار تشكل المصدر الرئيسي لدخل المصرف وبهذا لابد من تحديدها بدقة وبشكل ملائم يجذب العملاء ومنافس للسوق
- كما ان اسعار الخدمات المصرفية تؤثر على حجم اعمال المصرف
- وايضاً تؤثر على حجم الودائع والتي تعتبر المصدر الرئيسي لعمليات المصرف
- يعتبر السعر احد ادوات تحقيق الاهداف الاستراتيجية للمصرف

متخذي قرارات التسعير:

يجب على ادارات المصارف ان تحدد الجهة المسؤولة عن عملية التسعير وتختلف المصارف من مصرف الى مصرف الى ان عملية تسعير الخدمات لا يمكن تحديدها من جهة واحدة داخل المصرف وانما يتوالى تحديدها مجموعة من الاقسام **مثل:** (قسم الائتمان - قسم التمويل) داخل المصرف وذلك كي يظهر تسعيرة ملائمة للسوق وملائمة ايضاً للأمين.

قرارات التسعير: (هي متغيرة من جراء تغير العوامل المؤثرة في عمليات تسعير هذه الخدمات والا فالأصل فيها الثبات)

كويز اللقاء التاسع

س١/في الاعتمادات المستندية الممولة تمويلا ذاتيا من العميل :

أ- يكون المصرف وكيلا، ولا يستحق أجرا على وكالته

ب- يكون المصرف وكيلا، ويستحق أجرا على وكالته ✔

ج- لا يكون المصرف وكيلا، ويستحق أجرا على وكالته

س٢/الاعتمادات المستندية التي يمولها المصرف بالكلية؟

أ- يكون الربح بين المصرف والعميل حسب الاتفاق ✔

ب- لا يكون المصرف شريكا ولا يستحق اجر على وكالته

ج- لا يكون المصرف شريكا ويستحق اجر على وكالته

س٣/ ..... هو تعهد كتابي صادر من مصرف بناء على طلب مستورد بضائع لصالح مصدرها يتعهد فيه المصرف بمبلغ او بقبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية اجل محدود.

أ- خطاب الضمان

ب- الاعتماد المستندي ✔

ج- السند الاذني

ملخص اللقاء العاشر

الهدف من عملية التسعير: (هو لتحقيق مجموعة من الاهداف اهمها)

❖ **المجموعة الاولى الاهداف المرتبطة بالتعامل:**

١- **تحقيق أكبر حصة سوقيه من السوق المصرفي:** لأنه اذا قمت بعملية تسعير الخدمة المصرفية المتاحة للعميل وفي نفس الوقت المكسبة لك كمصرف تكون حققت الهدف الاول وهو المرتبط بالتعامل والمتمثل في تحقيق اكبر حصة سوقية من السوق المصرفي وذلك من خلال طرح خدمات مصرفية متعددة ومتنوعة وبمستوى عالي من الجودة وبأسعار معقولة وذلك لاستقطاب اكبر حصة من السوق بأسرع وقت ممكن.

٢- **المحافظة على الحصة السوقية للمصرف في السوق:** ان حققنا اكبر حصة سوقية كيف نقوم بالمحافظة على هذه الحصة؟ وذلك بالمحافظة عليه بإعطاء العملاء الثقة التامة فيما يتعلق بتقديم الخدمات المقدمة لهم.

❖ **المجموعة الثانية الاهداف المرتبطة بالأرباح:**

١- **تعظيم الارباح:** حيث ان الربح يعد احد الاهداف الاساسية للمصرف وهو ما يعني بتحقيق معدلات معقولة من الارباح للمساهمين ويختلف مستوى الارباح المطلوب من مصرف الى اخر حسب مستوى وحجم ودائع ذلك المصرف.

٢- **تعظيم العائد على الاستثمار:** وهذا يتحقق بنسبة العائد المطلوبة بالنسبة لأموال المستثمرين في المصرف وبالتالي قد تقوم ادارة المصرف بتحديد الاسعار على اساس هذه النسبة بمعنى ان يتم اضافة نسبة العائد المطلوبة لتكلفة الخدمة.

العوامل المؤثرة في قرارات التسعير: (عوامل داخلية - عوامل خارجية)

❖ **اولاً العوامل الداخلية:**

أ- **الأهداف الاستراتيجية للمصرف:** الاهداف الفرعية للمصرف لابد ان تربط بالأهداف الاستراتيجية للمصرف وذلك لكي تكون هذه الاهداف متكاملة مع بعضها البعض وذلك لتحقيق الهدف الرئيس لهذا المصرف.

ب- **التكلفة:** تلعب التكاليف دوراً رئيسياً في وضع الأساس الذي تعتمد عليه إدارة المصرف وذلك لتحديد سعر الخدمة حيث من المفترض أن أي سعر يتم وضعه يجب أن يكون كافياً لتغطية التكاليف والتي تشتمل على تكلفة الحصول على الأموال وتكاليف التشغيل وتكاليف المخاطرة بالإضافة لهامش الربح.

هناك عدة أساليب للتسعير على أساس التكلفة: (وتكون بأحد اسلوبين وكل اسلوب يندرج تحته مجموعة من الاسس)

❖ الاسلوب الاول المحاسبي في عملية التسعير يتمثل في (الأساليب المستندة للتكلفة ويندرج تحتها ثلاثة اسس)

١. على أساس التكلفة الكاملة .
٢. على أساس استيعاب هامش الربح لجزء من التكلفة
٣. على أساس التكلفة الإضافية

❖ الاسلوب الثاني من الاساليب المحاسبية في التسعير هو (الأساليب المستندة لتحليل التعامل مع العميل وهذا يندرج تحته)

١. فرض رسوم موحدة على الودائع الجارية
٢. فرض رسوم على خدمات المقاصة في حال وجودها لدى البنك
٣. تحليل ربحية العميل

ج- **مخاطر العمل المصرفي:** وتعرف المخاطر بأنها احتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعه وغير مخطط لها ، أو بعملية تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين.

هنالك نوعين من انواع المخاطر من حيث ارتباطها بالمنشأة:

- **مخاطر منتظمة (مخاطر عامة):** تتعرض لها جميع المنشآت بالسوق بصرف النظر عن خصائص المنشأة من حيث (النوع – الحجم – هيكل الملكية)
- **مخاطر غير منتظمة (مخاطر خاصة) :** وهي التي تواجه منشأة معينة نتيجة لخصائص وظروف تلك المنشأة

المخاطر التي تواجه المصارف :

- **النوع الاول المخاطر السوقية:**

١- مخاطر اسعار ٢- الاسهم اسعار الفائدة ٣- اسعار الصرف ٤- اسعار السلع

- **النوع الثاني المخاطر المالية:**

١- مخاطر الائتمان ٢- مخاطر السيولة

- **النوع الثالث مخاطر التشغيل:**

١- مخاطر بشرية (متمثلة بالموظفين) ٢- مخاطر فنية (متعلقة بالتقنية)

د- **تنظيم عملية التسعير:** بمعنى أن عملية التسعير وقرارات التسعير تتأثر بالأشخاص متخذي قرارات التسعير من حيث الخبرة والكفاءة والتخصص كذلك.

❖ **ثانياً العوامل الخارجية :**

أ- **طبيعة السوق والمنافسة:** على إدارة المصرف تفهم طبيعة العلاقة بين سعر الخدمة المصرفية والطلب عليها ودراسة جميع الجوانب التي قد تؤثر في الطلب على هذه الخدمة سواء كانت الخدمات التي يعرضها المنافسون أو أوضاع السوق أو التأثير المحتمل للخدمات المكملة.

ب- **مرونة الطلب السعرية :** بمعنى ان يكون عملية التسعير مرنة بحيث ان تتغير بناء على تغير الظروف المحيطة وبشكل سريع حيث انها ستؤثر على ربحيه البنك بهذه الجزئية وتعتمد ايضاً على الاسعار السائدة في السوق.

ج- **المسئولية الاجتماعية:** حيث ان سمعة المصرف تعتبر من العوامل المؤثرة على ولاء العملاء للمصرف.

د- **التشريعات والقوانين :** تؤثر على اسعار الخدمات المصرفية مثال التحكم بأسعار الفائدة على الودائع او الاقراض المقرة من البنك المركزي.

كويز اللقاء العاشر

س١/ أحد الخدمات الغير ائتمانية التي تقدمها البنوك:

أ- جاري مدين

ب- قروض

ج- إصدار واستقبال الحوالات ✔

س٢/ من أهداف التسعير المصرفي المرتبطة بالأرباح

أ- المحافظة على الحصة السوقية للمصرف في السوق

ب- تعظيم العائد على الاستثمار ✔

ج- تحقيق أكبر حصة سوقية من السوق المصرفي

س٣/ نسبة الاحتياطي القانوني مهمة لأنها تُحدد للبنوك التجارية حجم القروض التي يستطيعون إقراضها بالنسبة للودائع التي يحتفظون بها.

أ- صحيح ✔

ب- خطأ

ملخص اللقاء الحادي عشر

إدارة الخزينة:

يعتبر قسم الخزينة من أهم وأكثر أقسام البنك حيوية وانه يعتبر هذا القسم والمعني بعمليات المقبوضات والمدفوعات اليومية لهذا البنك ولهذا لابد من اعطاءه قدر من الاهتمام.

أقسام الخزينة: (تنقسم الخزينة في البنك التجاري إلى قسمين مهمين)

القسم الاول(قسم الخزينة الرئيسية):

في هذا القسم يتم الاحتفاظ بأموال البنك النقدية ومنها يتم تسليم النقدية لصيارفه العهد في الخزائن الفرعية للبنك في أول كل يوم واستلام ما لديهم من نقدية في نهاية العمل اليومي وايضاً تسليم فروع البنك ما تحتاجه من نقدية خلال فترة معينة استلام الفائض منها لديهم.

صيارفة العهد: هم موظفي البنك في الخزينة.

القسم الثاني (قسم الخزائن الفرعية):

وهذه الخزائن هي الخزائن المرتبطة بأقسام البنك المختلفة كالخزينة الخاصة بقسم الودائع وحسابات التوفير و الخزينة العامة بقسم الحسابات الجارية وتتولى كل خزينة عملية استلام النقود من العملاء أو صرف ما يستحق لهم من نقود بعد إكمال اجراءاتها المستندية.

(وعادة في البنوك الكبيرة يتم تقسيم الخزائن الفرعية إلى: خزينة للوارد وأخرى للصادر وخاصة الأقسام التي تتعامل بكثرة مع العملاء كقسم الحسابات الجارية أو حسابات التوفير وعادة عن طريق الخزائن الفرعية تتم عمليات القبض والدفع النقدي استناداً إلى إشعارات مدينة هي بمثابة أوامر القبض أو دفع صادرة من الأقسام المختلفة في البنك)

المقبوضات والمدفوعات:

أولا: المقبوضات: (وتتمثل في عدة بنود أهمها)

١. المبالغ المقبوضة لإيداعها في الحسابات الجارية للعملاء وايضاً حسابات التوفير وحسابات الودائع لأجل.
٢. المبالغ المقبوضة تسديدا لذمم المالية للعملاء ومن الامثلة عليها:
   - تحصيل الوراق التجارية نيابة عن العملاء.
   - العمليات المستندية.
   - حوالات داخلية وخارجية.
٣. القيم النقدية المقابلة لبيع أو تحويل النقد الأجنبي.
٤. تسديدات السلف والقروض الممنوحة للعملاء عند حلول أجلها.
٥. النقدية التي تستلمها الخزينة الفرعية في بداية كل يوم من قسم الخزينة الرئيسية وتسمى بالعهدة اليومية والتي يتسلمها صراف الخزينة الفرعية قبل بداية عمله اليومي في البنك.

***في نهاية اليوم يقوم موظف الخزينة او صراف الخزينة الخاص بالمقبوضات (الواردة) لدى البنك رصيد النقدية في نهاية اليوم مع مجموع يومية النقدية الواردة وذلك وفق معادلة مخصصة لذلك الا وهي:**

رصيد نهاية اليوم = العهدة المستلمة في أول يوم + مجموع النقدية الواردة (المقبوضة) خلال اليوم.

ثانياً: المدفوعات: (أهم بنود المدفوعات)

١. دفع الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية للعملاء.
٢. تنفيذ اوامر الدفع الواردة اشعاراتها من اقسام البنك المختلفة (سلف ، قروض ، خصم اوراق تجاريه ، شراء عمله اجنبيه...)
٣. دفع رواتب واجور موظفي البنك ، بما فيها سلفة صندوق المصروفات النثرية مثل (الكهرباء والهاتف...)
٤. شراء الالات والمعدات المتعلقة بالبنك.

*في نهاية اليوم يقوم صراف الخزينة او موظف الخزينة لدى البنك والمختص بالمدفوعات بمطابقة رصيد النقدية في نهاية اليوم مع مجموعة يومية النقدية الصادرة وذلك وفق معادلة مخصصة لذلك:

- رصيد النقدية في نهاية اليوم = العهدة المستلمة في اول يوم من الخزينة الرئيسية – مجموع النقدية الصادرة (المدفوعة)

*وفي قسم الخزينة الرئيسية يتم التحقق من النقدية في نهاية اليوم من خلال المعادلة التالية :

- الرصيد الدفتري = رصيد النقدية في بداية اليوم (الفعلي) + مجموعة النقدية المستلمة خلال اليوم (المقبوضات) – مجموعة النقدية المنصرفة خلال اليوم (المدفوعات) .

وبهذا يتم المطابقة والتحقق بين الرصيد الدفتري بدفتر يوميه الخزينة مع الموجود فعلاً بالخزينة الرئيسية (الرصيد الفعلي)

مصـــادر تمـويل البنـك: (ويمكن تقسم موارد البنك إلى)

مصادر تمويل داخلية :مثل:

- رأس المال المودع من حملة الاسهم
- علاوة الاصدار
- الاحتياطات القانونية
- الاحتياطات الاختيارية
- الارباح المحتجزة

(وتعرف هذه الموارد جميعاً بأسم حقوق الملكية (المساهمين) او ما يسمى قاعدة رأس المال البنك وفقاً لمسميات لجنة بازل المصرفية)

مصادر تمويل خارجية: مثل:

- ودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية)
- ودائع لأجل
- ودائع بأشعار
- ودائع التوفير

أهمية رأس المال ودوره في البنك:

ويمكن تلخيص وظيفة رأس المال بمجموعة من النقاط أهمها:

وظيفه تنظيمية: وذلك للاستفادة منه في بداية عمل البنك كمصروفات التأسيس وتعيين الموظفين وشراء الاصول خاصة في المرحلة الاولى من النشاط البنك.
وظيفة تشغيلية: وذلك للاستفادة من رأس المال في تيسير وتشغيل اعمال البنك ادارياً ومالياً.
وظيفة حماية اموال المودعين: حيث أن رأس المال يوفر حماية الاموال المودعين ضد المخاطر التي تواجه اعمال البنك والتي تتمثل في الائتمانية والسوقية والتشغيلية، وان زياده هذا الحجم يؤدي إلى دعم قاعده المال مما يعزز الثقة في اداء البنك وجذب المودعين.
وظيفة استثمارية: يمكن للبنك استثمار جزء من رأس ماله في انشطة تمويلية وليست فيما يتعلق بإعادة اقراضها للآخرين، وانما الذي يقوم البنك به لإقراضه للآخرين يأخذ من الودائع.

المخاطر التي تواجه المصارف:

- تعرف المخاطرة من المنظور المالي بأنها إمكانية حدوث انحراف في المستقبل بحيث تختلف النواتج المرغوب في تحقيقها عما هو متوقع .
- من وجهة النظر الرقابية تعرف المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية الناشئة عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية المصرف ورأسماله .

الشروط الواجب توافرها في المخاطرة:

- وجود حدث يرتبط بالمستقبل: ويكون الحدث متوقعاً (الامور المالية) او غير متوقع (الامور السياسية) وذلك في حالة توافر معلومات جزئية عن احتمالية وقوق الحدث مستقبلاً.
- يترتب على الحدث اثار مواتية قد تنعكس سلباً على الافراد والارباح وقد يمتد تأثيرها على راس المال.

إدارة المخاطر:

هنالك نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال البنك وأصوله وإيراداته ووضع الخطط المناسبة لما يلزم ولما يمكن القيام به لتجنب هذه المخاطر أو لكبحها و السيطرة عليها ومن ثم ضبطها للتخفيف من آثارها حيث انه لا يمكن القضاء على مصادرها لأنها متنوعة.

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية:

١. يجب الا تشكل عائقاً امام المصرف وليس الهدف من ادارة المخاطر هو القضاء على المخاطر جلها وانما التقليل من وقوع الاثر على البنك.
٢. أن لا تزيد تكلفة درء الخطر عن قيمته.
٣. التفريق بين قياس خطر وبين إدارتها.

طرق الوقاية من المخاطر:

- الوقاية من المخاطر المحتملة.
- محاولة الاكتشاف المبكر للمشاكل حال وقوعها وذلك بتحديد المخاطر ومن ثم تطوير استراتيجيات واجرائيات للترتيب درء الخطر.
- وايضاً تصميم السياسات للتخفيف من حدة المخاطر في حال وجودها ومن ثم عمل اجراءات تصحيحية وذلك بمراجعة السياسات التي تمت.
- واختبار الكفاءات او مراقبة العملية الانتاجية ومن ثم تطبيق السياسة الجديدة وفق ما تم من اكتشاف بعض من المخاطر التي تم تصحيها وتحديد المسؤوليات لموظفي البنك.

تطبيق الركائز الثلاثية:

الركيزة الأولى: انضباط السوق وهو يتمثل بالشفافية المالية من قبل البنك نفسة.

الركيزة الثانية: المتابعة من قبل السلطة الرقابية والمتعلقة بالبنك المركزي.

الركيزة الثالثة: متطلبات دنيا لرأس المال حيث حتى يتم ترخيص بنك لإنشائه لابد من متطلبات دنيا لراس مال.

ملخص اللقاء الثاني عشر

اسباب زيادة الاهتمام بالرقابة المصرفية:

- زيادة المنافسة
- التوسع في تقديم الخدمات من قبل البنوك
- زيادة التكلفة
- زيادة حساسية الاموال لتحركات اسعار الفائدة
- الثورة التكنلوجية
- الزيادة الكبيرة في المخاطر التي قد تتعرض لها البنوك

المبادئ الاساسية لتحقيق الرقابة المصرفية الفعالة:

- الاهداف
- الاستقلالية
- الصلاحيات
- الشفافية والتعاون
- عملية تحويل نسبة كبيرة من الملكية
- التركزات الائتمانية الكبيرة
- كفاية راس المال
- عملية ادارة المخاطر
- مخاطر الائتمان

(من خلال الرقابة على التطبيق يتضح للمصرف ظهور بعض التغيرات او المشكلات في العوامل الداخلية او في البيئة الخارجية التي تمنع او تحد من قدرته على تنفيذ المشروعات طويلة الاجل او حتى المشروعات السنوية مما ينعكس على تحقيق اهدافه وبذلك لابد من المسؤولين في المصرف البحث عن البدائل الممكنة وذلك لاستكمال الاستراتيجية)

الادارة للمصرف للرقابة الاستراتيجية تتضمن جانبين رئيسيين:

جانب بيئة المصرف : (هذا يتضمن بيئة المنظمة الداخلية والبيئة المنظمة الخارجية)

بيئة المصرف الداخلية: لابد من عملية المتابعة وذلك لمعرفة نقاط القوة وذلك لتعزيزها ايضاً لابد من معرفة من نقاط الضعف والخلل لإيجاد الحل في مثل هذا الخلل.

معرفة الفرص: وذلك لانتهازها ومعرفة التهديدات وذلك لمحاولة التقليل منها.

جانب الاداء والتنفيذ: (هذا يتضمن داخل المصرف)

جانب الاداء والتنفيذ داخل المصرف: لابد من معرفة النتائج الفعلية ومقارنتها بالمتوقع وتحديد الانحرافات في حال وجودها والمسببات لمثل وجود هذه الانحرافات وكيفية معالجتها.

الرقابة الاستراتيجية:

- عادة تقوم بتقييم مدى التقدم الذي ينجزه الادارة العليا والادارة التنفيذية في تحقيق اهدافها الرئيسية.
- تقوم بتقييم اداء الافراد والجماعات والادارات على مستوى التشغيل وذلك للتأكد من ان التنفيذ اليومي للأنشطة يساير الخطط والاهداف الذي سبق ان تم تنفيذها.

الرقابة الادارية:

تقوم بتقييم مدى التقدم الذي تنجزه الادارة في تحقيق الاهداف الخاصة بوحدات الاعمال.

هنالك عدد من خطوات الرقابة الاستراتيجية والادارية لا وهي:

١. مراجعة الاسس التي بنية عليها هذه الاستراتيجية في حال وجود اختلافات جوهرية
٢. اتخاذ الاجراءات والقرارات التصحيحية لهذه الاختلافات
٣. القيام بقياس الاداء التنظيمي لما تم خلال فترة زمنية تحدد مسبقاً وفي حال وجود اختلافات لابد من الرجوع واتخاذ قرارات تصحيحية لهذه الاجراءات
٤. الاستمرار في الانشطة الاستراتيجية

هنالك ٤ خطوات رئيسية للرقابة التشغيلية:

❖ **اولاً :وضع المعايير**

وضع المعايير مثل: الوقت الذي يستغرقه البنك مع العميل لإنهاء طلبة من اجراءات العملية التي يطلبها مثل تقديم قرض لهذا العميل.

معايير مرتبطة بالإقراض مثل: المدد الزمنية المتوجبة على المقترض التي يستغرقها لسداد هذه المديونات التي علية.

معايير مرتبطة بالموارد البشرية مثل: معدلات الغياب والتأخير لدى الموظفين.

معايير مرتبطة بالأداء المالي مثل: معدل العائد على الاصول ومعدل نمو المبيعات.

❖ **ثانياً: قياس الاداء**

مثل: تحديد زمن القياس والاهتمام برقابة الكم والكيف وتقرير مدى استخدام نظام الفحوص والرقابة الاستراتيجية

(ولتحديد زمن القياس لابد ان يكون سابق للعملية ومواكب للعملية ولاحقاً للعملية وذلك لتحديد انحرافات في حال وجودها ومن ثم تصحيحها)

❖ **ثالثاً: مقارنة الاداء بالمعايير**

لاتخاذ الاجراءات التصحيحية لابد من تحديد اسباب الانحرافات او الخلل الذي وجد عن مقارنة المنفذ فعلاً مع ما سبق وان خطط له ومن ثم اتخاذ الاجراء التصحيحي وذلك لتفادي ذلك الخطأ والانحراف في الاعوام او الايام والاسابيع القادمة.

❖ **رابعاً: اتخاذ القرار**

كويز اللقاء الثاني عشر

س١/ من أهداف التسعير المصرفي المرتبطة بالتعامل:
أ- تعظيم العائد على الاستثمار
ب- تعظيم الأرباح
ج- تحقيق أكبر حصة سوقية من السوق المصرفي ✔

س٢/ أحد الأساليب المستندة لتحليل التعامل مع العميل لتسعير الخدمات المصرفية تحليل ربحية العميل.
أ- صحيح ✔
ب- خاطئ

س٣/ أحد الخدمات الائتمانية التي تقدمها البنوك:
أ- الإيداع والسحب النقدي
ب- الاعتمادات المستندية ✔
ج- الشيكات ومعاملاتها

س٤/ أحد الأساليب المحاسبية في تسعير الخدمات المصرفية:
أ- الأساليب المستندة لارتفاع رصيد القروض الممنوحة للغير
ب- الأساليب المستندة لأرباح بيع الأصول الثابتة
ج- الأساليب المستندة للتكلفة ✔

س٥/ المخاطر التي تواجه منشأة مُعينة نتيجة لخصائص وظروف تلك المنشأة هي:
أ- مخاطر عامة
ب- مخاطر غير منتظمة ✔
ج- مخاطر منتظمة

س٦/ يتم تقسيم الخزينة في البنك التجاري إلى:
أ- قسمين ✔
ب- أربعة أقسام
ج- خمسة أقسام

س٧/ رصيد النقدية في نهاية اليوم = العهدة المستلمة في أول اليوم - مجموع النقدية الصادرة المدفوعة.
أ- صحيح ✔
ب- خاطئ

س٨/ من أسباب زيادة الاهتمام بالرقابة المصرفية:
أ- زيادة المنافسة
ب- التوسع في تقديم الخدمات
ج- زيادة التكلفة
د- جميع ما سبق ✔

س٩/ مجموعة استثمارات تسمى :
أ- حساب
ب- حقيبة استثمارية ✔
ج- تقرير سنوي

تم الانتهاء من الملخص بفضل من الله وكرمه

تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح